حكم

باسم الشعب

المحكمة العسكرية للجنايات الدائرة الرابعة

المنعقدة بجهة المحكمة العسكرية بالحجل الاحمر بسعت ١٠٠٠ الثلاثاء الموافق ٢٠١٦/١٢/٦

برئاسة : العميد / عصام عبد السميع عاشور

وعضوية كلا من : العقيد / حسام الدين محمد أبو زيد

المقدم / أيمن احمد محمد

وحضور ممثل النيابة : ملازم أ / محمود شراب

وسكرتارية : مساعد أ / صلاح عبد الله محمد

أصدرت الحكم الآتي -

في القضية رقم ٢٠١٥/١٥٥ جنايات عسكرية غ ق

ضد

| | | |
|---|---|---|
| ١- المدعو / محمد محمود فرج عطوة وشهرته ( حموة ) | ( مخلي سبيله ) | مقيم سكنا: أبشواى – الفيوم |
| ٢- المدعو / عمرو محمود أحمد مجاهد | ( مخلي سبيله ) | مقيم سكنا: ش البلعشية – أبشواى – الفيوم |
| ٣- المدعو / مصطفي فريد خليل محمد | ( مخلي سبيله ) | مقيم سكنا: أول طريق زيد بجوار مركز شرطة إبشواى |
| ٤- المدعو / عبد الله بدوى جاد عبد اللطيف | ( مخلي سبيله ) | مقيم سكنا: ش الجامع – بندر أبشواى |
| ٥- المدعو /عمر عبد صديق نصر | ( مخلي سبيله ) | مقيم سكنا: المنشية – بندر أبشواى |
| ٦- المدعو / أحمد عبد الحميد محمود على نصار | ( مخلي سبيله ) | مقيم سكنا: النصارية – مركز أبشواى – الفيوم |
| ٧- المدعو / محمد حنفي طه احمد | ( هارب ولم يستجوب ) | مقيم سكنا: بندر أبشواى |
| ٨- المدعو / وليد أحمد السيد عبد ربه | ( مخلي سبيله ) | مقيم سكنا: ش سعد زغلول – بندر أبشواى |
| ٩- المدعو / وصفي عثمان رياض | ( هارب ولم يستجوب ) | مقيم سكنا: لم يستدل علي عنوانه |
| ١٠- المدعو / محمد عجمى محمد السيد | ( هارب ولم يستجوب ) | مقيم سكنا: أبشواى – الفيوم |
| ١١- المدعو / محمد هلال شعبان عبد الفتاح الشاويش | (مخلي سبيله ) | مقيم سكنا : بندر إبشواي – الفيوم |
| ١٢- المدعو / عبد الله عبد الحميد عبد الله عبد الحميد | ( هارب ولم يستجوب ) | مقيم سكنا : لم يستدل علي عنوانة |
| ١٣- المدعو / السيد السيد غانم | (مخلي سبيله ) | مقيم سكنا : شارع سعد زغلول – بندر إبشواي. |
| ١٤- المدعو / شريف أحمد محمود محمد | (مخلي سبيله ) | مقيم سكنا : إبشواي |

لأنهم بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ بدائرة : مركز شرطة إبشواي – الفيوم .

واخرين سبق محاكمتهم

إرتكبوا الآتي -

أولاً المتهمون من الأول حتى الرابع عشر واخرين سبق محاكمتهم:-

١- قتلوا وأخرون مجهولون عمداً مع سبق الإصرار والترصد المجنى عليهما المجند / حسن أحمد حسين والرقيب سري / جمعه عوض شلابي من قوة مركز شرطة أبشواي بأن بيتوا النية وعقدوا العزم علي قتل ضباط وأفراد الشرطة العاملين بذلك المرفق وأعدوا لذلك الغرض أسلحة نارية مششخنة وغير مششخنة وأسلحة بيضاء وادوات مما تستعمل في الإعتداء علي الأشخاص – عصي ، شوم ، حجارة – وتوجهوا إلي ديوان مركز شرطة أبشواي وأطلقوا وابل من الأعيرة النارية من الأسلحة المعدة مسبقا بمسرفتهم تنفيذا لما عقدوا العزم عليه تدفعهم شهوة القتل وإزهاق الأرواح دفعا بمحيط ذلك المرفق الأمني وما أن ظفروا بهما حتي بادروا الأول بإطلاق عيارا ناريا صوبه فأصابه إصابة مباشرة

وأنهالوا ضرباً علي الثاني بأسلحة بيضاء فأحدثوا بهما الإصابات الموصوفة بتقريري الطب الشرعي – الصفة التشريحية – والتي أودت بحياتهما وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي وقد أقترنت تلك الجريمة بجناية الشروع في القتل العمد والمؤثمة بنصوص المواد ( ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٢ ، ٢٣٥ ) وذلك بأن شرعوا وآخرون مجهولون في قتل المجني عليهم كلاً من عميد / نصر عطيه علي عبد الغني وملازم أول / محمد أكرم محمود صالح وخفير نظامي / حمدي السيد بريك حميده وخفير نظامي / قرني عبد المعز ذكي والمساعد / خميس حميدة علي الشال والمساعد / طه شعبان حسانين الأنصاري والعريف / فرج محمد عبد الحميد وأمين شرطة / خليل عيد الرازق عبد الوهاب وأمين شرطة / عاطف جمال رياض وأمين شرطة / أحمد السيد أحمد مسعد عبد الغني وخميس ميزار عبد الكريم عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم علي قتل رجال الشرطة وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية – مششخنة – وغير مششخنة وأسلحة بيضاء وأدوات مما تستعمل في الإعتداء علي الأشخاص – عصي ، حجارة ، سنج ، وتوجهوا إلي حيث إيقنوا تواجد المجني عليهم – مركز شرطة أبشواي – وما أن أبصرهم وظفروا بهم حتي بادروهم بإطلاق الأعيرة النارية صوبهم وإلقاء الحجارة والتعدي عليهم بالسنج فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية وتقارير الطب الشرعي المرفقة قاصدين من ذلك إزهاق أرواحهم إلا أنه خاب أثر جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه وهو فرار المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

٢ – إستعرضوا وآخرون مجهولون القوة ولوحوا بالعنف وأستخدموها ضد المجني عليهم الواردة أسمائهم بالتحقيقات وكان ذلك بقصد ترويعهم وإلحاق الأذي المادي والمعنوي بهم وفرض السطوة عليهم ولحملهم علي الإمتناع عن عمل مشروع وهو الدفاع عن مقر مركز شرطة أبشواي ولتعطيل تنفيذ القوانين واللوائح ومنع رجال الشرطة من صد الهجوم علي المركز وضبط المتجمهرين وكان من شأن ذلك الفعل والتهديد إلقاء الرعب في نفس المجني عليهم وتكدير أمنهم وسكينتهم وطمأنينتهم وتعريض حياتهم وسلامتهم للخطر وإلحاق الضرر بممتلكاتهم حال حملهم لأسلحة نارية وبيضاء ومواد حارقة – مولوتوف – وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

٣ – أشتركوا وآخرون في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص من شأن أن يجعل السلم والأمن العام في خطر وكان الغرض منه إرتكاب جرائم الإعتداء علي الأرواح والممتلكات العامة والخاصة والتأثير علي رجال السلطة العامة في أداء أعمالهم بإستعمال القوة والعنف حال كون بعضهم حاملين أسلحة نارية وأدوات من شأنها إحداث الموت وقد وقعت تنفيذاً للغرض المقصود من التجمهر مع علمهم بالجرائم السالف واللاحق بيانها وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

٤ – شربوا عمداً مباني وأملاكاً عامة ومخصصة لمصالح حكومية – ديوان مركز شرطة أبشواي وما يقع في محيطه من منشآت – وذلك بأن اقتحموها وحطموا كافة محتوياتها وأضرموا بها النيران وأتلفوا عدد ٣ مولدات كهربائية ومواتير مياه وطفايات حريق وأدوات صحية وأثاثات وكان ذلك في زمن هياج وفتنة قاصدين من ذلك إحداث الرعب وإشاعة الفوضي تنفيذاً لغرض إرهابي وقد ترتب علي ذلك موت المجني عليهما سالفي الذكر والوارد أسمائهم بالإتهام الأول المنسوب إليهم وقد بلغت إجمالي قيمة التلفيات بالمنشآت سالفة البيان مبلغ ٤٢٢٠٠٠٠ – أربعة ملايين ومائتي وعشرون ألف جنيه مصري لا غير وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

٥ – وضعوا وآخرون مجهولون النار عمداً في مبان كائنة داخل المدن – مركز شرطة أبشواي وما يقع في محيطه من منشآت – وذلك بأن قاموا بإيصال مصدر حراري ذو لهب مكشوف بمواد معجلة الإشتعال – زجاجات مولوتوف – وقذفوا بها المباني سالفة البيان فأضرمت بها النيران ملتهمة كافة محتوياتها وذلك بقصد إلحاق ضرر جسيم بالبلاد وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

٦ – إستعملوا القوة والعنف والتهديد مع موظفين عموميين – ضباط وأفراد مركز شرطة أبشواي – لحملهم بغير حق علي الإمتناع عن عمل من أعمال وظيفتهم في حفظ الأمن والسكينة العامة والحيلولة دون إقتحام المنشآت العامة والشرطية وضبط المتجمهرين وحائزي الأسلحة النارية والبيضاء وقد بلغوا بذلك مقصدهم بأن تمكنوا من إجبارهم علي مغادرة مركز الشرطة حال حملهم لأسلحة نارية – مششخنة وغير مششخنة – وأسلحة بيضاء وترتب علي ذلك موت كلاً من الرقيب سري / جمعه عوض شلابي والمجند / حسن أحمد حسين وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

٧ – حاولوا وآخرون مجهولون إحتلال مبني عام ومخصص لمصالح حكومية – مركز شرطة أبشواي – وكان ذلك بالقوة بأن تجمهروا أمامه وحاصروه وتعدوا علي القوة المكلفة بتأمينة وضباطه وأفراده وأطلقوا صوبهم أعيرة نارية من أسلحة مششخنة وغير مششخنة إلي أن حملوهم علي مغادرة المرفق الأمني للنجاة بحياتهم وتمكنوا بتلك الوسيلة من إقتحامه وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

٨ – سرقوا وآخرون مجهولون المجني عليهما كلاً من سعد شحات عبد الله – خفير نظامي ، قرني عبد المعز ذكي عبد المعبود – خفير نظامي وكذا الأسلحة والذخائر والمنقولات المتواجدة بمقر مركز شرطة أبشواي وكان ذلك بطريق الإكراه الواقع عليهما بأن تجمهروا حولهم حال

بالاتهامات ولانقطاع صلة المتهم بالاحراز ولعدم وجود دليل يقيني يشد بالمتهم لساحة الاتهام ولانتفاء القصد الجنائي بركنيه وعدم جدية التحريات ولشيوع الاتهام وترافع الدفاع الحاضر مع المتهم التاسع موكلا وطلب البراءة تاسيسا على إنتفاء صلة المتهم بالواقعة وكيدية الاتهام وتلفيقة وتناقض اقوال الشهود وعدم وجود شاهد رؤية بالواقعة وترافع الدفاع المنتدب عن المتهم الحادى عشر وطلب البراءة تاسيسا على بطلان القبض لعدم وجود حالة من حالات التلبس وخلو الاوراق من ثمة دليل وعدم وجود صلة للمتهم بالواقعة وإنتفاء اركان الجرائم المنسوبة للمتهم وإنضم الى ما اداه سابقيه من دفوع وترافع الدفاع المنتدب عن المتهم الرابع عشر وطلب البراءة تاسيسا على انتفاء اركان الجرائم قبل المتهم وعدم تواجده على مسرح الاحداث وعدم جدية التحريات وشيوع الاتهام وخلو الاوراق من ثمة دليل او شاهد رؤية وترافع الدفاع الموكل الحاضر مع المتهم السابع وطلب البراءة تاسيسا على عدم اختصاص المحكمة ولابنا بنظر الدعوى وبطلان ما ترتب على عرض المتهم بالنيابة وبطلان القبض على المتهم بقصور الدليل ولتواجده العرضى فى مكان إرتكاب الواقعة وعدم جدية التحريات وقصورها وتعدامها ولتناقد الادلة الفنية مع القولية وعدم مواجه المتهم بفيدوهات وتجهيل مصدرها وعدم عرضها على خبير فنى لاثبات صحته وصحة اسنادها للمتهم ولردانة الصورة التى عرض على المتهم ودفاعه وعدم وضوحها ولشيوع الاتهام وكيديتهو وتلفيقة ولعدم ضبط اى احراز بحوزة المتهم وعدم معقولية الواقعة وإنتفاء اركان الاتهامات المسندة للمتهم وصمم على اعمال نص المادة ١١ أ ج .

-حيث قامت المحكمة باعمال حقها المخول قانونا طبقا لنص المادة ٧٥ من قانون القضاء العسكرى وقامت بتعديل الخطأ المادى الوارد بقرار الاتهام فى إسم المتهم الخامس والذى دون باسم / عمرو عيد صديق نصر والاسم الصحيح / عمر عيد صديق نصر والمتهم العاشر دون / محمد عجمى السيد جبر والاسم الصحيح / محمد عجمى محمد السيد كما اضافت المحكمة الاسم الرابع للمتهم الاول / محمد محمود فرج ليكون / محمد محمود فرج عطوة والمتهم السابع /محمد حنفى طه ليكون / محمود حنفى طه احمد طبقا لما هو ثابت باوراق الدعوى

## - المحكمـــــــة -

- حيث أن واقعة الدعوي حسبما حصلتها المحكمه ووقر في عقيدتها وأطمان اليها وجدانها مستخلصة من سائر الاوراق وما أجري فيها من تحقيقات وما دار بشأنها بجلسة المحاكمة أنه بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ بدائرة مركز شرطة أبشواي محافظة الفيوم نطاق قيادة المنطقة المركزية العسكرية ونظرا للظروف التي تمر بها البلاد وحدوث أعمال عدائية وإستهداف للمنشآت العامة والمرافق الحيوية بالدولة لإشاعة حالة من الفوضي لهدم مؤسسات الدولة والنيل من إقتصادها وأثارة الرعب والفزع في نفوس المواطنين والإخلال بالأمن والسلم وصدور قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ والذي جعل تلك المنشآت والمرافق والممتلكات العامة السالف الإشارة اليها في حكم المنشآت العسكرية وأخضع الجرائم التي تقع عليها لإختصاص القضاء العسكري حازا المتهمون الاول /محمد محمود فرج عطوة وشهرته ( حموه) والثانى / عمرو محمود احمد مجاهد والثالث/ مصطفى فريد خليل محمد والرابع / عبد الله بدوى جاد عبد اللطيف والخامس / عمر عيد صديق نصر والسادس/ احمد عبد الحميد محمود على نصار والسابع / محمد حنفى طه احمد والثامن / وليد احمد السيد عيد ربه والتاسع / وصفى عثمان رياض والحادى عشر / محمد هلال شعبان عبد الفتاح شاويش والثالث عشر / السيد السيد غانم واخرين سبق محاكمتهم ومجهولون بأنفسهم وبواسطة الغير أسلحة نارية ( بنادق آلية ) مششخنة مما لا يجوز الترخيص بحيازته وإحرازه وكذا أسطة نارية غير مششخنة ( بنادق خرطوش ) بغير ترخيص فضلاً عن الذخيرة التي تستعمل في تلك الأسلحة ولم يكتفي المتهمين من التاسع وحتي المائة وثمانية وستون بما اتوه وحسب بل حازوا وأحرزوا أسلحة بيضاء وأدوات مما تستخدم في الإعتداء علي الأشخاص ( عصي – شوم – سنج – طوب وحجارة – مولوتوف ) بغير مسوغ من الضرورة الحرفية أو الشخصية وتوجه ذلك التجمهر بما يحوزه ويحرزه من تلك الأسلحة والأدوات صوب مركز شرطة أبشواي وقاموا بمحاصرته وقذفه والمتواجدين فيه بالحجارة وزجاجات المولوتوف وإطلاق الأعيرة النارية من الأسلحة النارية والخرطوش التي يحرزونها قاتلين وأخرين مجهولين عمداً مع سبق الإصرار والترصد المجني عليهما المجند / حسن أحمد حسين والرقيب سري / جمعه عوض شلابي من قوة المركز بعد أن بيتوا النية وعقدوا العزم فيما بينهم وتحققت لهم الروية فعزموا علي قتل ضباط وأفراد الشرطة العاملين بمركز أبشواي فأطلقوا وابل من الأعيرة النارية تنفيذاً لما خططوا له وعقدوا العزم علي إتيانه تدفعهم شهوة القتل وإزهاق الأرواح بمحيط مركز شرطة أبشواي وما أن ظفروا بالمجني عليهم حتي بادرو الأول بإطلاق عيار ناري صوبه فأصابه إصابة مباشرة وإنهالوا ضربا علي الثاني بأسلحة بيضاء فأحدثوا بالمجني عليهما الإصابات الموصوفة بتقريري الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهما وكان ذلك تنفيذاً للغرض الإرهابي الذي أبتغوه سلفاً وقد أقترنت تلك الجريمة بجناية الشروع في القتل العمد للمجني عليهم كلاً من عميد / نصر عطيه علي عبد الغني وملازم أول / محمد أكرم محمود صالح وخفير نظامي / حمدي السيد بريك حميده وخفير نظامي / قرني عبد المعز ذكي والمساعد / خميس حميده علي الشال والمساعد / طه شعبان حسانين الأنصاري والغريف / فرج محمد عبد الحميد وأمين الشرطة / خليل عبد الرازق عبد الوهاب وأمين الشرطة / عاطف جمال رياض وأمين الشرطة / أحمد السيد أحمد مسعد وأحمد سمير عبد الغني وخميس ميزار عبد الكريم ميزار عمداً مع سبق الأصرار والترصد بعد أن بيتوا النية وعقدوا العزم علي قتل رجال الشرطة وأعدوا لهذا الغرض الأسلحة النارية والبيضاء

والأدوات التي تستخدم في الإعتداء علي الأشخاص سالفة البيان ألقا وتوجهوا إلي حيث يتواجد المجني عليهم بمحل تواجدهم وحال مزاولتهم لعملهم الأميري وما أن أبصروهم وظفروا بهم حتي بادروهم بإطلاق الأعيرة النارية صوبهم وإلقاء الحجارة والتعدي عليهم بالأسلحة البيضاء التي يحرزونها فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية وتقارير الطب الشرعي المرفقة قاصدين من ذلك إزهاق أرواحهم إلا أنهم قد خاب أثر جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه وهو فرار المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج فأستعرض المتهمين القوة والتلويح بالعنف ضد المجني عليهم السالف ذكرهم سلفاً وكان ذلك بقصد ترويعهم وإلحاق الأذي المادي والمعنوي بهم وفرض السطوة عليهم لحملهم علي الإمتناع عن عمل مشروع وهو الدفاع عن مقر عملهم ( مركز شرطة أبشواي ) وتعطيل تنفيذ القوانين واللوائح ومنع رجال الشرطة من صد الهجوم علي المركز وضبط المتجمهرين وكان من شأن ذلك الفعل إلقاء الرعب في نفس المجني عليهم وتكدير أمنهم وسكينتهم وطمأنينتهم وتعريض حياتهم وسلامتهم للخطر ولإلحاق الضرر بالمرفق العام ( مركز شرطة أبشواي ) حال حمل المتهمين للأسلحة النارية والبيضاء والأدوات التي تستخدم في الأعتداء علي الأشخاص سالفة البيان فخربوا عمداً ذلك المرفق المنوه عنه ألقاً والذي يعد من قبيل الأملاك العامة ومخصص لمصالح حكومية ( ديوان مركز شرطة أبشواي ) وما يقع في محيطه من منشآت بعد فإقتحمه المتهمين وحطموا كافة محتوياته وتمكنوا بتلك الوسيلة القسرية ( الإكراه ) من سرقة بنادق وأسلحة نارية وأحراز ومحاضر ودفاتر المملوكين لمديرية أمن الفيوم حال كون المتهمين أكثر من شخص حاملين السلاح وأضرموا به النيران وأتلفوا عدد ثلاث مولدات كهربائية ومواتير مياه وطفايات حريق وأدوات صحية وأثاثات وكان ذلك في زمن هياج وفتنة قاصدين من ذلك إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضي تنفيذاً لغرض إرهابي وقد بلغت إجمالي قيمة التلفيات بمركز شرطة أبشواي والمنشآت المحيطة به مبلغ أربعة ملايين ومائتي وعشرون ألف جنيه مصري بعد أن وضع المتهمين وآخرين مجهولون النار عمداً داخل المركز وما يقع في محيطه من منشآت بعد أن قاموا بإيصال مصدر حراري ذو لهب مكشوف بمواد معجلة للإشتعال ( زجاجات مولوتوف ) وقذفوا بها المباني سالفة البيان فأضرمت النيران ملتهمة كافة محتوياتها من دفاتر وسجلات خاصة بمكز إبشواي بعد أن إقتحموا المركز وتزقوا بعض تلك السجلات وأتلفوا البعض الأخر بإشتعال النيران بها فإحترقت وكان ذلك بقصد إلحاق ضرر جسيم بإقتصاد البلاد فضلاً عن إستعمال القوة والعنف والتهديد مع موظفين عموميين هم ضباط وأفراد ( مركز شرطة أبشواي ) لحملهم بغير حق علي الإمتناع عن عمل من أعمال وظيفتهم المخول لهم القيام به وهو حفظ الأمن والسكينة العامة والحيلولة دون إقتحام المنشآت العامة والشرطية وضبط المتجمهرين وحائزي الأسلحة النارية والبضاء وقد بلغ المتهمين مقصدهم بعد أن تمكنوا من إقصاء قوة المركز من ضباط وأفراد عنه حال حملهم للأسلحة النارية والمشخشخة والغير مشخشخة والأسلحة البيضاء وترتب علي ذلك موت كلاً من الرقيب السري والمجني السالف الإشارة إليهم فتمكن المتهيمن وآخرين مجهولين من إحتلال مركز شرطة أبشواي ذلك المبني العام والمخصص للمصالح الحكومية وكان ذلك بالقوة التي أتاها المتهمين والآخرين المجهولين اللذين تجمهروا أمامه وحاصروه وتعدوا علي القوة المكلفة بتأمينة وكذا ضباطه وأفراده بإطلاق وابل من الأعيرة النارية صوبهم مما دفع الضباط والأفراد إلي مغادرة مركز الشرطة للنجاة بحياتهم فتمكن المتهمين والآخرين المجهولين بتلك الوسيلة القسرية من إقتسام المركز وسرقة كلاً من المدعو / سعد شحات عبد الله ( خفير نظامي ) والمدعو / قرني عبد المعز ذكي عبد المعبود ( خفير نظامي ) وكذا كافة الأسلحة والذخائر والمنقولات المتواجدة بالمركز وكان ذلك بطريق الإكراه والواقع علي ضباط وأفراد المركز بعد التجمهر حول ديوان المركز والطرق المؤديه والمواجهة له والتعدي علي أفراده من ضباط ودرجات أخري بالضرب بالأسلحة النارية والبيضاء فأحدثوا بهما الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية المرفقة بالأوراق وفي خضم تلك الأحداث وحالة الفوضي والهياج مكن المتهمين السالف ذكرهم وآخرين مجهولين المقبوض عليهم كلا من المدعو / هشام نبيل عبد المحسن وجمعه حسن شعبان وجال سيد رجب ومحمد محمود سيد عبد الحميد وسيد محمود سعيد وأحمد محمود عبد الله وحسين حرب رمضان وربيع قناوي ربيع السيد وأحمد محمود حسن من الهرب من سجن مركز شرطة أبشواي بعد أن أقتحموا ديوان المركز وأتلفوا باب السجن بإستعمال الأسلحة النارية والأدوات التي كانت في حوزتهم بغرض تمكين المقبوض عليهم من الفرار فضلاً عن إتلافهم وآخرون مجهولون عمداً أموالاً منقولة لا يمتلكونها سيارات الشرطة أرقام ١٣٢/١٥ ، ٢٣١٤/١٥ والمملوكة لمركز شرطة أبشواي والسيارة رقم ٥٣٧١ جيزة والمملوكة للنقيب / أحمد سمير فأضرموا النيران فيها بواسطة مواد معجلة للإشتعال أوصلوها بمصدر ذو لهب مكشوف ( مولوتوف ) وجعلوا تلك المنقولات غير صالحة للإستعمال مما نتج عنه ضرر مالي تزيد قيمتة عن خمسون جنيهاً و حازوا وأحرزوا بأنفسهم وبواسطة الغير أسلحة نارية – بنادق آلية – مشخشخة مما لا يجوز الترخيص بحيازتها أو أحرازها.حازوا أو أحرزوا بأنفسهم وبواسطة الغير أسلحة نارية غير مشخشخة – بنادق خرطوش – بغير ترخيص.وحازوا وأحرزوا بأنفسهم وبواسطة الغير ذخائر مما تستعمل علي الأسلحة النارية محل الوصفين السابقين.حازوا وأحرزوا أسلحة بيضاء وأدوات مما تستعمل في الإعتداء علي الأشخاص – عصي ، شوم ، سنج وطوب وحجارة ومولوتوف – بغير مسوغ من الضرورة الحرفية أو الشخصية .وأتلفوا عمداً الدفاتر والسجلات الأصلية من أوراق المصالح الحكومية الخاصة بمركز شرطة أبشواي بأن قاموا بإقتحام المركز ومزقوا بعضها وأتلفوا البعض الأخر بأن أوصلوا مصدر حراري ذو لهب مكشوف بإلقاء زجاجات المولوتوف عليها فأضرموا النار فيها فأحترقت وترتب علي إتلافها ضرر للغير . وتولت سلطة الإتهام التحقيق وقد أسندت النيابة كسلطة

رئيس المحكمة
( )

( )

اتهام للمتهم العاشر /محمد عجمى محمد السيد والمتهم الثانى عشر / عبد الله عبد الحميد عبد الله عبد الحميد والمتهم الرابع / شريف احمد محمود احمد ذات ما نسب الى المتهمين سالفوا الذكر وإنتهت إلي إحالتهم جميعا للمحاكمة العسكرية أمام المحكمة العسكرية للجنايات طبقاً للقيود والأوصاف الواردة بقرار الإتهام .

- وحيث أن الواقعة على النحو السالف بيانه قد قام الدليل على صحتها وثبوتها فى حق المتهمين الاول /محمد محمود فرج عطوة وشهرته ( حمزه) والثانى / عمرو محمود احمد مجاهد والثالث/ مصطفى فريد خليل محمد والرابع / عبد الله بدوى جاد عبد اللطيف والخامس / عمر عيد صديق نصر والسادس/ احمد عبد الحميد محمود على نصار والسابع / محمد حنفى طه احمد والثامن / وليد احمد السيد عبد ربه والتاسع / وصفى عثمان رياض والحادى عشر / محمد هلال شعبان عبد الفتاح شاويش والثالث عشر / السيد السيد غانم تأسيساً على ما شهد به الرائد / حسن عبد العزيز جمعة ابو طالب مفتش مباحث مديرية أمن الفيوم بتحقيقات النيابة العامة وأيام قضاء الحكم وما شهد به الرائد / محمد حافظ محمود عوض امام قضاء الحكم وبتحقيقات النيابة العامة والرائد / أحمد عبد المعز محمود علي قطاع الأمن الوطني بالفيوم والنقيب / محمد عبد الغفار عبد الحليم قطاع الأمن الوطني بالفيوم وما شهد به النقيب / أحمد عبد التواب محمد معاون مباحث شرطة ابشواى والعقيد / أيمن حسنى عبد العزيز من قطاع الامن اوطنى بالفيوم والنقيب / محمود عشرى عبد الباقى معاون مباحث مركز شرطة ابشواى بتحقيقات النيابة العامة والرائد / محمود عبد الحميد صادق رئيس وحدة مباحث مركز شرطة ابشواى بتحقيقات النيابة العسكرية وما شهد به المقدم / حاتم محمد جلال سوفي بتحقيقات النيابة العامة وما شهد به العميد / نصر عطية علي عبد الغني بتحقيقات النيابة العامة وما شهد به المدعو / محمد روبي عبد الله مدير الإدارة الهندسية لمركز ومدينة إبشواي بتحقيقات النيابة العامة وكذا ما شهد به النقيب / كمال محمد حلمي عبد الظاهر معاون مباحث مركز شرطة إبشواي بذات التحقيقات وكذا من إطلاع المحكمة علي تقرير مصلحة الطب الشرعي والتقارير الطبية المرفقة وكذا تقارير قسم الأدلة الجنائية بالفيوم .

- حيث شهد الرائد / حسن عبد العزيز جمعة ابوطالب مفتش مباحث مديرية امن الفيوم بتحقيقات النيابة العامة أنه بإجراء التحريات السرية بشأن واقعة اقتحام مركز شرطة ابشواى فقد دلت تحرياته الى قيام مجموعة من العناصر جماعة الاخوان الارهابية و انصار الرئيس المعزول وعدد من البلطجية بمحاصرة ديوان المركز بقذفه والمتواجدين فيه من ضباط وافراد شرطة بالحجارة و زجاجات المولوتوف و إطلاق الاعيرة النارية من اسلحة آلية و خرطوش واسفر ذلك عن وقوع حالتى قتل كلا من المجنى عليهما الرقيب سرى / جمعة عوض شلابى و المجند / حسن احمد حسين و اصابة عشرة من الضباط وافراد هيئة الشرطة وهم كلا من عميد / نصر عطية على (مأمور المركز) و ملازم أول /محمد اكرم محمود معاون مباحث وامين شرطة / خليل عبد الرازق وهاب و امين شرطة / عاطف جمال رياض و امين شرطة / احمد السيد احمد مسعد و العريف / فرج محمد عبد الحميد والمساعد / خميس حميدة محمد والمساعد / طه شعبان حسين و خفير / قرنى عبد المعز ذكى و خفير حمدى السيد بريك وآخرين وقد أسفر ذلك عن إقتحام مركز الشرطة و سرقة محتوياته من اسلحة و ذخائر واثاث و مضبوطات خاصة النيابة العامة و تم وضع النار من قبل الجناة داخل سيارة الشرطة و داخل المركز و تهريب المسجونين بعد ان عجزت القوات الشرطية المتواجدة فى الذود عنه و ذلك لكثرة اعداد الجناة و نفاذ الذخيرة و أضاف بأن تحرياته قد توصلت الى ان عناصر جماعة الاخوان الارهابية خططت بشكل مسبق لاقتراف تلك الافعال خلال فض اعتصامى رابعة العدوية والنهضة وتحدد يوم ارتكاب تلك الوقائع فى ذات يوم فض الاعتصامين كرد فعل من قيادات جماعة الاخوان على عملية الفض فبثوا اشاعات كاذبة بقيام اجهزة الامن باستهداف عناصر الجماعة بعمليات قتل لحثهم على القيام بعمليات عدائية ضد مركز شرطة ابشواى و اصدروا تكليفات لقيادى الجماعة بمحافظة الفيوم و مركز ابشواى بتحريض افراد الجماعة بتكوين مجموعات شبابية ممن سبق لهم الحصول على تدريبات شبه عسكرية مستعينين ببعض العناصر الاجرامية لقاء مقابل مادى ووعد بعدم ملاحقتهم قضائياً و ما قد يتحصلوا عليه من بيع ما يستولون عليه من مركز شرطة ابشواى بالاضافة الى القيام باعمال شغب و عنف عام بغرض ارهاب المواطنين و الضغط على السلطات العامة لاعادة الرئيس المعزول لمنصبه مرة اخرى كما اضاف ان تحرياته توصلت الى تجنيد المحرضين ممن وصل لهم تكليفات من مكتب الارشاد لمهاجمة و حرق مركز الشرطة و تولوا تدبير الدعم المالى اللازم للقيام بهذا المخطط سواء من اموالهم الخاصة وكذا تحديد اسماء و هوية من تواصلوا مع العناصر الاجرامية المشهور عنها بيع الاسلحة النارية و الاتفاق معهم على توريد الكميات اللازمة من الاسلحة النارية الالية والخرطوش بغرض اقتحام مركز شرطة ابشواى و كذا حدد هوية العناصر التى قامت بالحصول على كميات البنزين اللازمة لتجهيز الزجاجات الحارقة و اعدادها للاشتعال ومن تولوا مهمة تدبير نقل المشاركين و فى التعدى على مركز شرطة ابشواى لتسهيل حشد المتجمهرين وقد توصلت تحرياته ومعلوماته الدقيقة إلى أن من قام بإقتحام المركز وإقتراف تلك الواقعة هم المتهمين الاول والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والرابع عشر والرابع بعد المائة والثالث والعشرون بعد المائة والخامس والأربعون بعد المائة والثاني والثلاثون والرابع والسبعون والتاسع والسبعون والخامس عشر والسادس والثلاثون بعد المائة والثاني والستون بعد المائة والثامن والثالث بعد المائة والثالث والأربعون والسادس عشر بعد المائة والحادي والستون والثالث والتسعون بعد المائة والثاني والستون بعد المائة والخمسون والثمانون والثامن والسبعون والثامن والأربعون بعد المائة والثامن والثلاثون والخامس عشر

والسابع والثلاثون والسابع والثلاثون بعد المائة والثاني والثلاثون والسابع والأربعون والسابع والأربعون بعد المائة والرابع والأربعون والسادس والتسعون والحادي والعشرون بعد المائة والثالث والخمسون والسابع والعشرون بعد المائة والرابع والثلاثون والسابع والأربعون بعد المائة والحادي والستون والعاشر والثاني والعشرون بعد المائة والرابع عشر بعد المائة والخامس عشر بعد المائة والثاني والثلاثون والرابع والستون .

– وحيث شهد الرائد / محمد حافظ محمود الحمبولى رئيس مباحث مركز شرطة ابشواى بتحقيقات النيابة العامة حيث يشهد بأنه واستكمالاً للفحص وجمع المعلومات والتحريات بشأن وقائع اقتحام جماعة الاخوان الارهابية وانصارهم لمركز شرطة ابشواى والتعدى على ضباط وافراد الشرطة و قتل بعضهم واصابة البعض الاخر وقد توصلت تحرياته الى وجود العديد من مقاطع الفيديو و الصور على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) و قام بتجميعها على قرص مدمج وذلك عقب ترقيم مقاطع الفيديو والصور وتم عرضهم على مصادره السرية والذين تعرف من خلالهم على العديد من هؤلاء الاشخاص الذين اشتركوا فى الوقائع بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ و قد ظهر هؤلاء المتهمون بالتسلسل الآتى بيانه فى الفيديو رقم ١ يظهر كلاً من المتهم التاسع المدعو / حسن عزوز محمد والمتهم العاشر المدعو / محمد مكرم سلومة والمتهم الثانى عشر المدعو / محمد مصري مجاور عبد الباقي والمتهم الثالث عشر المدعو / علي أحمد عبد الحليم السواح والمتهم الرابع عشر المدعو / حجاج عشري عريس والمتهم الخامس عشر المدعو / محمد محمود فرج والمتهم السادس عشر المدعو / ربيع نبيل عيد الرسول والمتهم العشرون المدعو / السيد عبد السلام صادق سنهابي والمتهم الثانى والعشرون المدعو / عبد الرحمن صلاح محمود عبد الغفار والمتهم السابع والعشرون المدعو / أحمد محمود قرني عيد والمتهم الخمسون المدعو / محمد حنفي طه والمتهم الحادى والخمسون المدعو / السيد قطب عبد المنعم والمتهم الرابع عشر بعد المائة المدعو / محمد فاروق منصور صميدة ويظهر بالفيديو رقم ٢ المتهمين الرابع والعشرون المدعو / عمرو محمود أحمد مجاهد والخامس والعشرون المدعو / محمد رجب يوسف أحمد و يظهر بالفيديو رقم ٣ المتهمين السادس والعشرون المدعو / والسابع والعشرون ويظهر بالفيديو رقم ٤ المتهمين الثامن والعشرون المدعو / خالد محمد علي ادريس والتاسع والعشرون المدعو / وليد مصطفي عبد السلام والثلاثون المدعو / مصطفي خليل فريد محمود والواحد والثلاثون المدعو / محمد عامر مصطفي محمود والسادس والستون المدعو / سالم أحمد ذكي الشاويش ويظهر بالفيديو رقم ٥ المتهمين المتهم الثالث والثلاثون المدعو / عبد الله بدوي جاد عبد اللطيف والمتهم الرابع والثلاثون المدعو / هاني جمال محمد أحمد علي الليموني والمتهم الخامس والثلاثون المدعو / رمضان محمود عبد السلام والمتهم السابع والستون بعد المائة المدعو / مجدي ممدوح عبد الرحمن وشهرته ( مصطفي ممدوح حواس ) والمتهم الثامن والثلاثون المدعو / مدحت صلاح عبد العليم الفرجاني والمتهم السادس عشر المدعو / ربيع نبيل عبد الرسول والمتهم الثامن والسبعون المدعو / مصطفي السيد مصطفي أبو عميرة والمتهم الأربعون المدعو / عمرو عيد صديق والمتهم الحادي والأربعون المدعو / شعبان مصطفي عبد السلام والمتهم الثاني والأربعون المدعو / سامي محمد محمد علي طبالة والمتهم الثالث والأربعون المدعو / أحمد عبد الحميد محمود علي عبد الرحمن والمتهم الرابع والأربعون المدعو / محمد رمضان عيد السلام عبد الفتاح والمتهم الخامس والأربعون المدعو / حمدي رفاعي محمد محمد العناني والمتهم الحادي والعشرون المدعو / كمال محمد حسن السيد الفلاح والمتهم السادس والأربعون المدعو / محمد شحات محمد شعبان والمتهم السابع والأربعون المدعو / أحمد محمود محي الدين والمتهم الثامن والأربعون المدعو / عبد النبي علي عبد الونيس خليفة ويظهر بالفيديو رقم ٦ المتهم الأول المدعو / حازم أحمد فؤاد مصطفي وشهرته ( حازم المعتوي ) ويظهر بالفيديو رقم ٧ المتهمين المتهم الثاني والسبعون المدعو / محمد السيد عبد العظيم السيد الشافعي والمتهم التاسع والأربعون المدعو / أحمد رمضان محمد سعداوي والمتهم الخمسون المدعو / محمد حنفي طه والمتهم الحادي والخمسون المدعو / السيد قطب عبد المنعم ويظهر بالفيديو رقم ٨ المتهمين الثاني والخمسون المدعو / محمد أحمد سليمان شعبان والمتهم السادس والخمسون المدعو / محمد شعبان علي محمود ويظهر بالفيديو رقم ٩ كلاً من المتهمين المتهم السابع والخمسون المدعو / خليل إبراهيم عبد الفتاح والمتهم الرابع عشر بعد المائة المدعو / محمد فاروق منصور صميدة والمتهم الثامن والخمسون المدعو / رجب رمضان محمد عبد اللطيف والمتهم التاسع والخمسون المدعو / محمود محمد عبد المنعم والمتهم الحادي والستون المدعو / محمد أحمد محمد أحمد والمتهم الثاني والستون المدعو / محمود عبد الله عبد الحميد والمتهم الثالث والستون المدعو / محمود رجب محمود حسين الكوز والمتهم الرابع والستون المدعو / محمود مصطفي حسن عبد السلام وشهرته ( المنى) والمتهم الخامس والستون المدعو / السيد محمد عبد التواب والمتهم السادس والستون المدعو / سالم أحمد ذكي الشاويش والمتهم السابع والستون المدعو / يحيي محمد حسن عبد المنعم وكذا يظهر بالصور الصورة رقم ١ للمتهم الثامن والستون المدعو / محمد رمضان عبد الرحمن سالم والصورة رقم ٢ يظهر بها كذلك أيضا المتهم الثامن والستون والصورة رقم ٣ المتهم التاسع والثلاثون المدعو / محمد السيد مصطفي أبو عميرة والمتهم التاسع والستون المدعو / محمد خضر مراد سيف وكذا المتهم السبعون المدعو / أحمد صلاح عبد الرحمن جاب الله والصورة رقم ٤ يظهر بها المتهم الحادي والسبعون المدعو / وائل أحمد السيد عبد ربه وكذا المتهم الرابع والعشرون بعد المائة المدعو / محمد الحسيني أحمد عامر والصورة رقم ٥ يظهر بها المتهم الثاني والسبعون المدعو / محمد السيد عبد العظيم الشافعي وكذا المتهم الخمسون المدعو / محمد حنفي طه وكذا المتهم الثالث والسبعون

رئيس المحكمة
( )

المدعو / السيد أحمد عبد الرحمن علي أبو النور وكذا المتهم الثالث والعشرون بعد المائة المدعو / مجدي أحمد السيد دله وكذا المتهم الرابع والسبعون المدعو / عاصم محمود أحمد السيد التوني وكذا المتهم الخامس والسبعون المدعو / إبراهيم السيد مصطفي أبو عميرة والصورة رقم ٦ يظهر بها المتهم الثاني المدعو / جمال سلطان محمد أحمد عنتر وكذا المتهم السادس والسبعون المدعو / ياسر محمد محمد عيد اللطيف والمتهم السابع والسبعون المدعو / عبد الله محمود محمد يعقوب والصورة رقم ٧ يظهر بها المتهم الثامن والسبعون المدعو / مصطفي السيد مصطفي أبو عميرة والمتهم التاسع والسبعون المدعو / وليد أحمد السيد عبد ربه والصورة رقم ٨ المتهم الثمانون المدعو / أحمد السيد مصطفي أبو عميرة وكذا المتهم الثاني والثمانون المدعو / أحمد محمود محمد يعقوب وكذا المتهم الأول المدعو / حازم أحمد فؤاد مصطفي مرسي وشهرته ( السعودي ) وكذا المتهم الثالث والثمانون المدعو / احمد عنتر حسن محمد وكذا المتهم الرابع والثمانون المدعو / راشد عزت محمد سلومة والصورة رقم ٩ يظهر بها المتهم السابع والثمانون المدعو / حسن محمد عبد القادر حسانين وكذا المتهم الثامن والثمانون المدعو / نبيل عبد الحكم عبد المطلب خليل والمتهم التاسع والثمانون المدعو / أحمد السيد أبو شناف والصورة رقم ١١ يظهر بها المتهم التسعون المدعو / علي حسين علي نعاس والصورة رقم ١٢ يظهر بها المتهم الحادي والتسعون المدعو / أحمد مصطفي مدين والصورة رقم ١٣ يظهر بها المتهم الثاني والتسعون المدعو / عماد حمدي عبد الرحمن والصورة رقم ١٤ يظهر بها المتهم السادس والتسعون المدعو / أحمد عبد الحليم صميدة علي والصورة رقم ١٥ يظهر بها المتهم الرابع والتسعون المدعو / السيد عويس عبد التواب علام الفيش وكذا المتهم الخامس والتسعون المدعو / مصطفي طه محمد مرسي السعودي والمتهم السادس والتسعون المدعو / خالد إبراهيم مصطفي والمتهم السابع والتسعون المدعو / صبري محمود سيف النصر عبد الله والمتهم الثامن والتسعون المدعو / أسامة رجب أحمد علي شرباش والمتهم التاسع والتسعون المدعو / ناصر جابر غانم والصورة رقم ١٦ يظهر بها المتهم التاسع والثمانون المدعو / أحمد السيد أبو شناف والمتهم الثاني بعد المائة المدعو / نجاح بكري أحمد والمتهم السادس بعد المائة المدعو / محمد فتحي محمد محمود الخطيب والمتهم الرابع بعد المائة المدعو / مصطفي محمد محمد السيد والصورة رقم ١٧ يظهر بها المتهم الحادي والثلاثون بعد المائة المدعو / أحمد محمد عبد التواب علام الفيش والمتهم السادس بعد المائة المدعو / عبد الله محمد بخيت حسان والمتهم السابع بعد المائة المدعو / أحمد السيد عبد العظيم جودة والمتهم الثامن بعد المائة المدعو / رصفي عثمان رياض والمتهم التاسع بعد المائة المدعو / أحمد محمد رمضان محمد سعداوي والمتهم العاشر بعد المائة المدعو / سعيد سلامة ذكي قطب والمتهم الحادي عشر بعد المائة المدعو / محمد عبد العال عبد الله حسن والصورة رقم ١٨ يظهر بها المتهم الثاني عشر بعد المائة المدعو / محمد السيد عجمي جبر والمتهم الثالث عشر بعد المائة المدعو / أحمد عشري عويس مجاهد والمتهم الرابع عشر بعد المائة المدعو / محمد فاروق منصور صميدة والمتهم الخامس عشر بعد المائة المدعو / محمد فاروق صميدة والمتهم الرابع الخمسون المدعو / عادل محمد عبد الله قطب والصورة رقم ١٩ يظهر بها المتهم الثامن عشر بعد المائة المدعو / أحمد محمد إسماعيل وهبة والمتهم التاسع عشر بعد المائة المدعو / عصام الدين حسن محمد والمتهم العشرون بعد المائة المدعو / أحمد عبد النبي عبد السميع حسين والصورة رقم ٢٠ يظهر بها المتهم الحادي والعشرون بعد المائة المدعو / محمد أحمد محمد محمد السيد الحصاوي والصورة رقم ٢١ يظهر بها المتهم التاسع والثلاثون المدعو / محمد السيد مصطفي أبو عميرة والمتهم التاسع والستون المدعو / محمد خضر مراد والصورة رقم ٢٢ يظهر بها المتهم الحادي والعشرون بعد المائة المدعو / محمد أحمد محمد محمد السيد الحصاوي والمتهم الثالث والعشرون بعد المائة المدعو / مجدي أحمد السيد دلة والصورة رقم ٢٤ يظهر بها المتهم الرابع والعشرون بعد المائة المدعو / محمد الحسيني أحمد عامر والصورة رقم ٢٥ يظهر بها المتهم الرابع والتسعون المدعو / السيد عويس عبد التواب علام الفيش والصورة رقم ٢٦ يظهر بها المتهم الخامس والعشرون بعد المائة المدعو / علي شعبان سلومة علي والصورة رقم ٢٧ يظهر بها المتهم السادس والعشرون بعد المائة المدعو / عبد الله محمد عبد المجيد أبو مية والصورة رقم ٢٨ يظهر بها المتهم السابع والعشرون بعد المائة المدعو / فارس السيد عبد التواب والمتهم الثامن والعشرون بعد المائة المدعو / طارق صابر شعبان الروبي والصورة رقم ٢٩ يظهر بها المتهم التاسع والعشرون بعد المائة المدعو / أحمد محمد حافظ عبد الله أبو عميرة والصورة رقم ٣٠ يظهر بها المتهم الثلاثون بعد المائة المدعو / بدر الدين فتحي محمد محمود الخطيب والمتهم الحادي والثلاثون بعد المائة المدعو / أحمد محمد عبد التواب علام الفيش والصورة رقم ٣١ يظهر بها المتهم الثالث والثلاثون بعد المائة المدعو / عبد الله عبد الحميد عبد الله عبد الحميد والصورة رقم ٣٢ يظهر بها المتهم الحادي والثلاثون بعد المائة المدعو / أحمد محمد عبد التواب علام الفيش والصورة رقم ٣٣ يظهر بها المتهم الرابع والثلاثون بعد المائة المدعو / عماد جمال سعد خليفة والصورة رقم ٣٤ يظهر بها المتهم الخامس والثلاثون بعد المائة المدعو / محمد عبد العظيم الصايم حجا والصورة رقم ٣٥ يظهر بها المتهم السادس والثلاثون بعد المائة المدعو / السيد السيد غانم والصورة رقم ٣٦ يظهر بها المتهم الرابع والثلاثون بعد المائة المدعو / عماد جمال سعد خليفة والمتهم السابع والثلاثون بعد المائة المدعو / محمد فؤاد أحمد أبو طالب أحمد والصورة رقم ٣٧ ، ٣٨ يظهر بها المتهم الخامس والثلاثون بعد المائة المدعو / محمد عبد العظيم الصايم حجا والصورة رقم ٣٩ يظهر بها المتهم

الثامن والثلاثون بعد المائة المدعو / سامح محمد محمد علي والصورة رقم (٣) يظهر بها المتهم التاسع والثلاثون بعد المائة المدعو / محمد محمود إبراهيم السيد .

- حيث شهد الرائد / أحمد عبد المعز محمود علي قطاع الأمن الوطني بالفيوم بتحقيقات النيابة العامة أن تحرياتة السرية توصلت إلي قيام قيادات جماعة الأخوان الإرهابية وبعد التيارات الإسلامية المتشددة الموالية لها بمحافظة الفيوم بحشد مجموعات من عناصر الجماعة المعروفة بإسم مجموعات الردع ومدتهم بالدعم المادي للحصول علي الأسلحة والأدوات اللازمة للقيام بأعمال العنف وتحريضهم علي إثارة العامة والخاصة وإستهداف المنشأت الشرطية ودور العبادة المسيحية وإضرام النيران والتعدي علي ضباط وأفراد الشرطة وذلك بناء علي تكليف صادر من المرشد العام لجماعة الأخوان إلي القيادات الأخوانية بالمحافظة وذلك في أعقاب قيام قوات الشرطة بفض إعتصامي رابعة العدوية والنهضة وفي إطار تنفيذ تلك التعليمات بمحافظة الفيوم قام عدد من جماعة الاخوان المسلمين والموالين لهم من التيارات الإسلامية الأخري بالتحريض علي إقتحام مركز شرطة أبشواي وإشعال النيران به وسرقة محتوياته والأسلحة والأحراز الموجودة بالمركز مما أدي إلي وفاة البعض وإصابة البعض الأخر وإشعال النيران في سيارات الشرطة وإتلاف محتوياته وذلك بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ كما أضاف أن قيادات الجماعة وقيادي هذا المشروعه الإجرامي كلاً من المتهمين الأول المدعو / حازم أحمد فؤاد مصطفي مرسي والثاني المدعو / جمال سلطان محمد أحمد عنتر والثالث المدعو / أسامه محمد علي أبو ستيت والرابع المدعو / ياسر حسين عبد الحليم هيبة والخامس المدعو / علي عبد العظيم محمد مهدي والسادس المدعو / ربيع محمود حافظ الحمبولي والسابع المدعو / محمد عويس عبد التواب علام الفيش والثامن المدعو / أحمد عرفه عبد القادر عرض وأضاف أن العناصر سالفة الذكر قد إستعانت بعدد من عناصر جماعة الأخوان والتيارات الإسلامية المتشددة والعناصر الجنائية في واقعة إقتحام شرطة أبشواي وقاموا بإمدادهم بالأسلحة والذخائر والعصي وزجاجات المولوتوف مستغلين رغبتهم في الحصول علي الأموال والإنتقام من العاملين بمركز الشرطة وهو ما نجحوا فيه من حيث إقتحامهم لمقر المركز عقب إطلاق الخذائر الحية بصورة مكثفة من أسلحة آلية وخرطوش كانت بحوزتهم وعجزت القوات المكلفة بتأمين المركز من التصدي لهم لكثرة أعدادهم ومعدل إطلاق النيران والتي أعقبها قيامهم بالتعدي علي ضباط وأفراد المركز مما أدي إلي وفاة البعض وإصابة البعض الأخر وقاموا بسرقة محتويات المركز وإحراقة وكذا الإستيلاء علي الأسلحة والذخائر الموجودة بالمركز وإشعال النيران بسيارات الشرطة التابعة للمركز وكذا إشعال النيران بكافة محتويات المركز مما أدي إلي إتلافه بالكامل وتوصلت المعلومات والتحريات إلي تحديد العناصر التي قامت بإطلاق الأعيرة النارية تجاه القوات المكلفة بتأمين المركز وإقتحامة وهم المتهم الثامن والستون بعد المائة المدعو / عبد الرحمن محمد عبد البصير عبد الرحمن والمتهم الثامن والستون بعد المائة المدعو / ياسر أحمد رضوان والتاسع والثلاثون بعد المائة المدعو / محمد محمود إبراهيم السيد والمتهم الثاني والأربعون بعد المائة المدعو / أسامة محمود علي محمد غانم والمتهم الثالث والأربعون بعد المائة المدعو / السيد مصطفي أحمد علي والمتهم الخامس والستون بعد المائة المدعو / ناصر خليفة أحمد خلفية والمتهم السادس والستون بعد المائة المدعو / سنوسي فرج سليمان والمتهم الثالث بعد المائة المدعو / محمد فتحي محمد محمود الخطيب .

- وحيث شهد النقيب / محمد عبد الغفار عبد الحليم قطاع الأمن الوطني بالفيوم يشهد بأنه توافرت لديه معلومات من مصادرة السرية تؤكد قيام مسئولي جماعة الإخوان الإرهابية بإشاعة معلومات كاذبة حول قيام الأجهزة الأمنية باستهداف عناصر الجماعة بعمليات قتل وذلك لحثهم علي القيام بعمليات عدائية وأضافت التحريات إلي قيام مسئولي الجماعة بمحافظة الفيوم بتوفير الدعم المادي لعناصر الجماعة لشراء الأسلحة النارية والبيضاء والخرطوش ووضع خطة لإشاعة الفوضي وإثارة الشغب وقطع الطرق العامة وتعطيل المواصلات وإتلاف المنشآت العامة والخاصة وأكدت تحرياته توصلت إليكشف النقاب عن بعض القيادات الإخوانية والعناصر التي كان لها دور في أعمال التخريب التي حدثت بالمحافظة وأكدت تحرياته أن كلاً من المتهمين المتهم التاسع والثلاثون بعد المائة المدعو / محمد محمود إبراهيم السيد والمتهم الثامن والستون بعد المائة المدعو / ياسر أحمد رضوان شاركا في إقتحام مركز شرطة أبشواي والإعتداء علي القوات وأكد أنهما إستخدما أسلحة متنوعة من الأسلحة النارية والآلية والخرطوش والذخائر وزجاجات المولوتوف وأكد أن القصد من ذلك هو قتل أفراد الشرطة والتعدي علي المنشآت وسرقة محتوياتها .

- وحيث شهد النقيب / أحمد عبد التواب محمد عبد الرحمن معاون مباحث مركز شرطة أبشواي يشهد بذات مضمون ما شهد به سابقية وأضاف أنه قام بالإشتراك في تنفيذ إذن النيابة العامة الصادر بضبط وإحضار المتهمين وتفتيش أشخاصهم ومساكنهم الوارد أسمائهم بتحريات وحدة المباحث وقد قام بضبط المتهم الواحد والأربعون بعد المائة المدعو / عويس سليمان أحمد حسن من مسكنه وقد أسفر تفتيش مسكنه عن العثور علي بندقية خرطوش بروح واحدة بجوار سريره داخل غرفة نومه وبمواجهته أقر أنها مسروقة من مركز شرطة أبشواي وأرشد عن عدد أربع أبواب خشبية وخمسة صناديق إنتخابات وكليم وعدد مكتبين خشبيين ودولاب صاج ودفتر مرور وجنط سيارة إلا أنه لم يتوصل إلي رقم القضية التي تم ضبط البندقية الخاصة بها نظراً لسرقة وحرق الدفاتر كما أضاف بتمكنه من ضبط المتهم السابع والعشرون بعد المائة المدعو / فارس السيد عبد التواب سليمان من مسكنه والذي يظهر في إحدي الفيديوهات وأنه قد تمكن من ضبط المتهم السادس عشر المدعو / ربيع نبيل عبد الرسول في أحد الأحضنة

رئيس المحكمة
( )

رئيس المحكمة
( )

وتبين أنه له صورة فوتغرافية تثبت إشتراكه في واقعة إقتحامه لمركز شرطة إبشواي وأضاف أنه تمكن من ضبط المتهم الواحد والستون المدعو / محمد أحمد محمد أحمد (وشهرته حمادة شحاته ) والذي بتفتيشه عثر بحوزته علي سلاح ناري عبارة عن طبنجة حلوان تحمل رقم ١٠٠٩١١ بداخلها طلقتان من ذات العيار واضاف انه تمكن من ضبط كلاً من المتهمين التاسع والستون المدعو / السيد محمد عبد التواب وشهرته ( سيد الفيل ) والمتهم الواحد بعد المائة المدعو / رجب السيد أبو شناف والمتهم الثامن والثلاثون المدعو /رمضان محمود عبد السلام إبراهيم في أحدي الكمنة والثابت إدانتهم بمقاطع فيديو وصور فوتغرافية .

- وحيث شهد العقيد / أيمن حسنى عبدالعزيز بقطاع الأمن الوطنى بالفيوم بتحقيقات النيابة العامة يشهد أنه نفاذاً لقرار النيابة العامة الصادر بضبط وتفتيش مسكن المتحرى عنهما المتهم التاسع والستون بعد المائة المدعو / عبد الرحمن محمد عبد البصير عبد الرحمن و المتهم الثامن والستون بعد المائة المدعو / ياسر أحمد رضوان عوض وردت معلومات من إحدى المصادر السرية أن المتهمان يعتزمان المشاركة فى مسيرة بمدينة الفيوم وتم عمل الكمين اللازم و شوهدت دراجة بخارية يستقلها المتهمان وشخص اخر لم يتعرف عليه فى بادئ الأمر وحال مشاهدة قائد الدراجة للكمين قام بالنزول من على الدراجة التى كان يستقلها وقام بإطلاق أعيرة نارية من سلاح نارى (طبنجة) كان يحرزها المتهم الثامن والستون بعد المائة بأصاب بها رقيب شرطة / رجب أحمد عبدالسلام وقامة بالهرب وسط الزراعات ولم يتمكن من ضبطه وفى تلك الأثناء تم ضبط المتهم التاسع والستون بعد المائة المدعو / عبدالرحمن عبد البصير عبد الرحمن وكذا الشخص الجالس خلفه وهو المتهم المائة تسع وشتون المدعو طه جمال طه السيد وبحوزتهما حقيبة سوداء اللون وبتفتيشها تبين أن بداخلها بندقية آلية عيار ٧.٦٢ × ٣٩ و كذا عدد ثلاث خزن آلية وعدد ٥٨ طلقة من ذات العيار وعدد أربع طلقات فشنك من ذات العيار وكذا طلقة خرطوش عيار ١٢ مم و مبلغ مالى و قدره تسعة الاف جنيه .

- وحيث شهد النقيب / محمود عشرى عبد الباقى معاون مباحث مركز شرطة ابشواى أنه ونفاذاً لقرار النيابة العامة الصادر بضبط وتفتيش مسكن المتهم الثمانون المدعو / أحمد السيد مصطفي أبو عميرة فقد تم ضبطه وبمواجهتة أقر بإرتكاب واقعة إقتحام مركز شرطة إبشواي وبالبحث علي شبكة المعلومات الدولية عثر له علي مقطع فيديو كما انه قام بضبط المتهم الرابع والخمسون المدعو / عادل محمد عبد الله محمد حال تواجده في دائرة المركز وبمواجهته بما توصلت إليه التحريات أقر بصحتها .

- حيث شهد الرائد / محمود عبد الحميد صادق رئيس وحدة مباحث مركز شرطة إبشواي بتحقيقات النيابة العسكرية أنه وبتاريخ ٢٠١٥/٦/٣ وعند فحص موقف المتهم السابع والستون بعد المائة / مبدي ممدوح عبد الرحمن تبين أن له ثلاث صور فوتغرافية يظهر فيهم جلياً أثناء إشتراكه في أحداث إقتحام مركز شرطة أبشواي بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ وأضاف أنه بمواجهة المذكور أقر بإشتراكه في أحداث إقتحام المركز وأقر بأن الصور الفوتغرافية الثلاثة تخصه .

- حيث شهد المقدم /حاتم محمد جلال صوفي بتحقيقات النيابة العامة أنه قام بحصر التلفيات فتبين حرق عدد عشرة سيارات المخصصة لمركز إبشواي وكذا السيارة الخاصة الرائد / أحمد سمير وكذا تبين سرقة وفقد عدد ستة طبنجات متنوعة الماركات وستة بنادق آلية وخمسة بنادق خرطوش وعدد مائة وستة وثلاثون خزينة ذخيرة سلاح آلي وثلاثون خزينة لسلاح حلوان واثنين خزينة لسلاح بور سعيد وستة خزائن للطبنجة ٩ مم وخمسون سنكي آلي وأربع وستون قيد حديدي وبعض البايات الخاصة بالقيود وكميات من الحربي متنوعة الماركات كما تبين له حرق كافة الدفاتر والمحاضر والسجلات وكذا تمكين عدد خمسة وعشرون مسجوناً من الهرب وشاهد أثار لطلقات نارية علي جدران المركز وأثار عنف علي باب المركز الرئيسي وزجاجات مولتوف وقد تم حرق مبني المركز بالكامل وسرقة تجهيزاته من أثاثات مكتبية وتكييفات وكافة التجهيزات الأخري وأضاف بأنه كان هناك إتفاق مسبق بين كوادر جماعة الإخوان علي حشد المواطنين والمنتمين للجماعة لإستهداف المركز .

- وحيث شهد العميد / نصر عطية علي عبد الغني بتحقيقات النيابة العامة أنه بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ أثناء تواجده بمقر عمله بديوان مركز إبشواي ورد إليه إخطاراً مفادة وجود مسيرات ومظاهرات ستتوجه لديوان المركز فقام بإتخاذ إجراءات تأمينية منها غلق الشوارع المؤدية للمركز بإستخدام الصدادات المرورية مع توفير الحراسة عليها ونشر الأفراد والقوات أعلي سطح المركز وبمدخله وتسليح الأفراد بقنابل الغاز وبنادق الخرطوش والأسلحة المتواجدة بالمركز من بنادق آلية ونصف آلية إلا أنه فوجئ بأعداد كبيرة من الأهالي علي هيئة مسيرات قامت بمحاصرة المركز من الأمام والخلف مع ترديد عبارات تطالب بسقوط الداخلية وتوجيه بعض عبارات السب وقد تم إستعمال مكبرات الصوت للتنبيه علي المحتشدين بضرورة عدم التعرض لمبني المركز أو الضباط والأفراد التابعين له إلا أنه فوجئ في تلك الأثناء بوابل من الطوب والحجارة التي تم قذفها علي القوات وتم التعامل بإطلاق قنابل الغاز علي المتظاهرين وفي تلك الأثناء تم إحداث إصابة المجند / حسن أحمد حسين والتي أودت بحياته في الحال والذي كان متواجداً فوق مبني مجاور لمبني المركز وكذلك تم إصابة أمين شرطة يدعي / خليل وكذا إصابة الملازم أول / محمد أكرم بجرح في رأسه وبعدها تمكن المتجمهرون من الدخول إلي المدرسة المواجهة لديوان المركز وإطلاق الأعيرة النارية منها وحدثت إصابته بزراعة الأيسر وتم نقله إلي المستشفي للعلاج وهناك نما إلي علمه إحتراق مبني المركز بالكامل.

حيث شهد الرائد / أحمد سمير عبد الغنى ضابط بمركز أبشواى ، قرر بمضمون ما قرره سالفه وأضاف أنه فى تلك الأثناء حدثت إصابته فى رأسه وقام بعض الأهالى بنقله لأحد المنازل المجاورة وهناك تناهى إلى سمعه صوت إنفجار وشاهد تصاعد الأدخنة من مبنى المركز وأبلغ هاتفياً باحتراق سيارته الخاصة رقم ٣٧٧٥ جيزة وتبين عقب ذلك حرق مقر الاستراحة الخاصة به وبها متعلقاته الشخصية جهاز لاب توب ، وتلفاز ماركة توشيبا ، ورسيفر ، ونظارة شمسية ، ومجموعة بطاطين وجهازين لاسلكى ، وكافة الملابس الاميرية والملكية الخاصة به، كما تم حرق وسرقة مكتبه بديوان المركز وبه مبلغ خمسة آلاف جنية ، وأحكام نفقة ، وملفات جميع الأفراد المتواجدين بالمركز وجهاز الكمبيوتر الخاص بالمركز ، وأردف أنه تماثل للشفاء ، وأنهم أفراد جماعة الإخوان المسلمين بارتكاب الواقعة .

حيث شهد النقيب / محمد أكرم محمود صالح سليم معاون مباحث مركز شرطة أبشواى ، قرر أنه يوم الواقعة نهاراً قام بالمرور أمام المركز وشاهد أحد الأشخاص يقود سيارة شرطة يظهر عليها آثار إتلاف قام بتسليمها للمركز وقرر أن المتجمهرون قطعوا الطريق على قائدها وتعدوا عليه وأتلفوها وأنه قد تم حجزه لتقديم العلاج اللازم له ، فنما إلى علمه إحتمال حدوث أعمال عنف ، وأضاف أنه تم توزيع القوات وأختص هو بمجموعة من الأفراد اتخذت يمين المركز مكاناً لها وفى ذلك التوقيت فوجئ بمسيرة حضرت وتجمع أعضائها على الحواجز المقامة ناحية المركز وكانوا يهتفون بعبارات سب ويلقون الحجارة ، وعقب ذلك بوقت قصير انضمت إليها مسيرة أخرى وتكاثرت الأعداد ومنهم من إعتلى الأسطح المجاورة العالية وبدأ المتجمهرون فى ممارسة أعمال عنف من إلقاء الحجارة وإطلاق الأعيرة النارية من أسلحة متنوعة خرطوش آلى ، ومسدسات ، و إلقاء زجاجات المولوتوف تجاه القوات المتواجدة أمام المركز . وأضاف أنه نما إلى علمه حال محاولة إجلاء العاملين بالإدارة التعليمية خشية على حياتهم من خطر الحريق لكونها ملاصقة لمبنى المركز وقوع إصابة المجند / حسن أحمد حسين التى أودت بحياته والذى كان متواجداً أعلى الإدارة التعليمية مما أحدث حالة من الإرتباك فى صفوف القوات ، وعقب ذلك حدثت إصابته بعيار خرطوش أصابه فى الرأس من الجهة اليمنى وأضاف أنه لا يتهم شخص معين وإنما يتهم جماعة الإخوان المسلمين وعلل إتهامه لهم بناء على ما كان يتردد من شعارات وندأت حال الهجوم . مصر إسلامية ، حى على الجهاد ، الداخلية بلطجية ، وأضاف أنه لم يتم إستهداف المتوفين لأشخاصهم ولكن لكونهم من العاملين الشرطة دون تمييز بين فرد وضابط .

حيث شهد الرقيب / فرج أحمد عبد الحميد العبد شرطة بوزارة الداخلية ، قرر انه كان متواجداً بمقر عمله بديوان المركز بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ وعند حوالى الساعة الثانية عشر ظهراً فوجئ بأعداد كبيرة من المواطنين تقتحم مركز الشرطة وفوجئ بعد حوالى خمسة وعشرون شخصاً يحاصرونه ويتعدون عليه بالضرب باستعمال سنج وشوم إلا أنه تمكن من الهروب والنجاة بحياته .

حيث شهد المساعد/ سليمان أحمد سليمان محمد سليمان مساعد شرطة ممتاز قرر أنه بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ تم تعيينه كحراسة على ديوان المركز أمام الباب الرئيسى وفى تلك الأثناء شاهد أعداد كبيرة من الأهالى تجمهروا واحتشدوا وبدؤا فى قذف الحجارة وإطلاق الأعيرة النارية ونظراً لعدم حمله لأية أسلحة بادلهم القذف بالحجارة للذود عن نفسه وعن المركز فحدثت إصابته فى يده .

حيث شهد الخفير / سعد شحات عبد الله خفير نظامى قرر أنه بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ حال تواجده بمركز أبشواى فوجئ بحضور أحد الأشخاص وتعدى بالسب على المتواجدين من قوة المركز ، كما شاهد أحد ضباط سيارة حفظ النظام التى تقوم بالمرور فى دائرة المركز قد عاد مصاباً ، وفى تلك الأثناء قام المأمور بوضع الصدادات الحديدية فى الطرق المؤدية للمركز لغلقها ، وكان قد تم توزيعه كحراسة على مخزن السلاح وتسليحه ببندقية خرطوش رقم ٩٧٤ وعدد خمسون طلقة ، وعند بداية الأحداث تم نقله إلى سطح المركز لمساعدة زميله المدعو / قرنى عبد المعز ذكى عبد المعبود فى الحماية وشاهد المتجمهرون كانوا قد حاصروا المركز من كافة الإتجاهات وبدؤا فى إلقاء الطوب والحجارة مما دعاه إلى إطلاق أعيرة من سلاحه النارى فى الهواء فى محاولة لإبعاد المتجمهرون ، وعقب نفاذ الذخيرة أضطر وزميله إلى النزول إلى المركز فلم يجدوا فيه قوات ، وعند إذ فوجئ المتجمهرون يتعدون عليه بالضرب لكماً وركلاً وبعصا الشوم على رأسه مما أدى إلى فقدان وعيه وكذا فقد عدد أربعة أسنان من فكه ، وترتب على ذلك سرقة سلاحه الميرى المسلم إليه ، وتم نقله إلى المستشفى بمعرفة أحد الأشخاص .

حيث شهد الخفير / قرنى عبد المعز ذكى عبد المعبود خفير نظامى بمركز شرطة أبشواى قرر أنه بتاريخ ٢٠١٢/٨/١٤ كان معين خدمة فى الدشمة أعلى المركز من الخلف يميناً وموزع عليه بندقية خرطوش رقم ٩٥٧٥٢٧ وعدد خمسة وعشرون طلقة تستعمل عليها ، وأنه شاهد أعداد كبيرة من الأهالى يتجمعون أمام ملعب الكرة وجراج مجلس المدينة التى يفصل بين المركز والطريق الذى خلفه ويقذفون الحجارة وزجاجات المولوتوف وأنه أطلق أعيرة نارية فى الهواء بغرض منع المتجمهرين من الوصول ناحية المركز وبعد الفترة من الزمن ظهراً تلاحظ له أن الحجارة تقذف من أمام المركز وتصاعد الأدخنة وتلى الصياح من المتجمهرين لهم بضرورة تسليم أنفسهم ، فقام بالقفز فى جراج مجلس المدينة والذى كان يوجد فيه ما يزيد عن الألف شخص وعند إذ تم التعدى عليه بالضرب لكماً وركلاً وبالعصى الشوم إلى أن فقد وعيه وسرق منه سلاحه الميرى وعدد خمسة طلقات ، وتم نقله إلى المستشفى بمعرفة أحد قائدى الدراجات النارية إلى أن حضر إليه أهليته لتجديته .

عضو النيابة
( )

رئيس المحكمة
( )

-حيث شهد المدعو / محمد روبي عبد الله مدير الإدارة الهندسية لمركز ومدينة إبشواي بتحقيقات النيابة العامة أنه إنتقل وعاين مقر مركز شرطة إبشواي ومبني الأمن الوطني بناءا علي تكليف من رئيس مجلس المدينة وذلك عقب إخطاره ٢٠١٣/٨/١٤ بيومين أو ثلاثة وتبين له عدم وجود أية محتويات أو أثاث مكتبي من دواليب وكراسي وأجهزة تكييف ومرافق صحية بدورات المياة في المبني بالكامل وعدم تواجد أدوات كهربائية مفاتيح ولمبات وكابلات كهربائية ومواتير المياة وملدات الكهرباء وكذا عدم تواجد الأبواب والشبابيك والدفاتر والسجلات وأنه قد تم وضع النار في المبني بالكامل وذلك ظاهر من أثر تفحم الجدران والأسقف كما تلاحظ وجود ثمانية أو تسعة سيارات متفحمة وإضاف أن المبني مكون من ثلاث طوابق أتت عليها النيران بالكامل كما أن هناك آثار علي الحوائط تشير أي أنه قد تم سرقة المبني بالكامل .

-حيث شهد النقيب / كمال محمد حلمي عبد الظاهر معاون مباحث مركز شرطة إبشواي بذات التحقيقات أنه تنفاذاً لإذن النيابة العامة بضبط المتهم التاسع والأربعون بعد المائة المدعو / مدين رمضان ساوي فقد تلاحظ وجود إصابة في زراعه قرر أنها حدثت له من تبادل إطلاق النار أمام مركز إبشواي كما أنه قام بتفتيش مسكن المتهم الثالث والأربعون بعد المائة المدعو / السيد مصطفي محمد علي وبتفتيش مسكنه عثر علي غطاء رأس أبيض اللون في أخضر مدون عليه الأخوان المسلمين وكذا ورقة مدون عليها الدكتاتورية إلي الديمقراطية وعددهم ثلاثة وعشرون ورقة كما ضبط مبلغ مالي وقدره خمسة وعشرون ألف وثلاثمائة وستة وسبعون دولار وخمسة آلاف جنيه مصري وملصقات تحمل شعار رابعة ولم يتم ضبط المتهم وبمواجهة والدته بالمضبوطات قررت أنه يتلقاها من أعضاء الجماعة بهدف حشد المتظاهرين .

-حيث إطلعت المحكمة علي تقارير مصلحة الطب الشرعي الخاص بجسمان المتوفي / جمعه عوض شلابي وبه إصابتين رضيتين شديدتين بيمين الجبهة والرأس مسدوبتين بكسرين منخسفين بالجمجمة نتجت من الإصابة بجسم صلب ذو سطح محدود مدبب وكذا إصابة رضية شديدة بمقدم العنق نتجت من الإصابة بجسم صلب راض ثقيل وهذه الإصابات هي التي نتجت عنها الوفاة وبتوقيع الكشف الطبي علي المجني عليه / قرني عبد المعز ذكي عبد المعبود وجد به جرح رضي بالجبة وكسور بالكامل الأيمن والفقرة الصدرية الأخيرة نتج عن الإرتطام بجسم صلب وجائزة الحدوث من عصي شوم وبتوقيع الكشف الطبي علي / سعد شحاتة عبد الله من قوة مركز شرطة إبشواي وجد به فقد بالثلثين والناب الأيسر بالفك العلوي ويعاني من إلتهاب للعصب الوركي الأيمن وبتوقيع الكش الطبي علي / رمضان عبد المحسن عبد المحسن حال وجوده خدمة بمركز شرطة إبشواي تبين أن المذكور مصاب بالطرف العلوي الأيسر نتيجة إصابة نارية رشية نتجت عن الإصابة بالمقذوفات الرشية التي إستقر بعضها بموضع إصابته وبتوقيع الكش الطبي علي المدعو / حمدي السيد بريك من قوة مركز شرطة إبشواي وجد به طلق ناري بالزاع الأيمن أدي لضعف وألام شديدة بالزاع نتيجة إصابة بمقذوف ناري أطلق عليه من سلاح ناري كما إطلعت المحكمة علي التقرير الطبي للمساعد شرطة / خميس حميدة علي ووجد به جرح رضي بالرأس طولة ٢ سم وكذا التقرير الطبي خاصة المساعد / سليمان أحمد محمد ووجد جرح رضي بالجمجمة وكذا التقرير الطبي خاصة المساعد / خميس ميزار عبد الكريم ووجد به جرح رضي باليد اليمني بالأصبعين الرابع والخامس كما إطلعت المحكمة علي التقرير الخاص بالملازم أول / محمد أكرم محمود والذي وجد به إشتباه ما بعد الإرتجاج وجرح رضي بفروة الرأس كما إطلعت المحكمة علي التقرير الخاص بالجندي المتوفي إلي رحمة مولاه / حسن أحمد حسين ووجد مصاب بطلق ناري بمقدمة ومؤخرة الرأس كما إطلعت المحكمة علي التقرير الطبي الخاص بالخفير نظامي / سعد شحاتة عبد الله والذي وجد مصاب بطلق ناري بالوجه وكذا الخفير نظامي / حجاج السيد محمد والذي وجد مصاب بطلق ناري بالوجه وكذا الخفير النظامي / قرني عبد المعز ذكي والذي وجد مصاب بجرح رضي بالجبهة .

-وحيث إطلعت المحكمة علي تقارير قسم الأدلة الجنائية والتي تبين أن الواقعة عبارة عن إقتحام وممارسة أعمال عنف وسلب ونهب وإشعال النيران بمركز شرطة أبشواي وسرقة محتوياته وتبين أن الحريق بدء وتركزت آثاره بمناطق متعددة ومنفصلة تمام الإنفصال بمحتويات غرف مقر المركز وسياراته وإمتدت إلي المناطق المجاورة وسبب الحادث يرجع لقيام مجموعة من الأشخاص بإجراء أعمال عنف وتخريب وإشعال حرائق متمثلة في إيصال مصادر حرارية سريعة ذات لهب وكشوف ومباشر كلهب أعواد ثقاب مشتعلة أو كهن مشتعلة أو زجاجات حارقة لتحدث الحريق بالحالة التي وجد عليها ولا يمكن إحداث تلك الأحمال إلا من أشخاص عدة في فترة زمنية متزامنة ومعاصرة لبدء نشوب الحريق .

- حيث إطمأنت المحكمة من الادلة السالف سردها وخلصت منها علي وجه القطع والجزم واليقين الي صحة إثبات وإسناد الإتهامات الأول والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر والحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر في حق المتهمين ١- الخامس عشر/ محمد محمود فرج عطوة ٢- الرابع والعشرون/ عمرو محمود أحمد مجاهد ٣-الثلاثون/ مصطفى فريد خليل محمد ٤- الثالث والثلاثون/ عبد الله بدوى جاد عبد اللطيف ٥- الاربعون/ عمر عبد صديق نصر ٦- الثالث والأربعون/ أحمد عبد الحميد محمود علي ٧- الخمسون/ محمد مدني طه أحمد ٨- التاسع والسبعون/ وليد أحمد السيد عبد ربه ٩-الثامن بعد المائة/ وصفى عثمان رياض ١١- الثاني والعشرون بعد المائة/ محمد هلال شعبان عبد الفتاح ١٣- السادس والثلاثون بعد المائة/ السيد السيد غانم والمقرر منائمتهم وآخرين سابق محاكمتهم لأنهم وبتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ وبدائرة مركز شرطة أبشواي محافظة الفيوم نطاق قيادة المنطقة المركزية العسكرية حازا المتهمون الاول

/محمد محمود فرج عطوة وشهرته ( حمزه) والثاني / عمرو محمود احمد مجاهد والثالث/ مصطفى فريد خليل محمد والرابع / عبد الله يدوى جاد عبد اللطيف والخامس / عمر عيد صديق نصر والسادس/ احمد عبد الحميد محمود على نصار والسابع / محمد حلفى طه احمد والثامن / وليد احمد السيد عبد ربه والتاسع / وحسنى حثمان رياض والحادى عشر / محمد هلال شعبان عبد الفتاح شاويش والثالث عشر / السيد السيد غانم واخرين سبق محاكمتهم ومجهولون بانفسهم وبواسطة الغير أسلحة نارية ( بنادق آلية ) مششخنة مما لا يجوز الترخيص بحيازته وإحرازه وكذا أسلحة نارية غير مششخنة ( بنادق خرطوش ) بغير ترخيص فضلاً عن الذخيرة التي تستعمل في تلك الأسلحة ولم يكتفي المتهمين من التاسع وحتي العاشرة وثمانية وستون بما اتوه وحسب بل حازوا وأحرزوا أسلحة بيضاء وأدوات مما تستخدم في الإعتداء على الأشخاص ( عصى – شوم – سنج – طوب وحجارة – مولوتوف ) بغير مسوغ من الضرورة الحرفية أو الشخصية وتوجه ذلك التجمهر بما يحوزه ويحرزه من تلك الأسلحة والأدوات صوب مركز شرطة أبشواي وقاموا بمحاصرته وقذفه والمتواجدين فيه بالحجارة وزجاجات المولوتوف وإطلاق الأعيرة النارية من الأسلحة النارية والخرطوش التي يحرزونها قاتلين وأخرين مجهولين عمداً مع سبق الإصرار والترصد المجني عليهما المجند / حسن أحمد حسين والرقيب سري / جمعه عوض شلابي من قوة المركز بعد أن بيتوا النية وعقدوا العزم فيما بينهم وتحققت لهم الروية فعزموا على قتل ضباط وأفراد الشرطة العاملين بمركز أبشواي فأطلقوا وابل من الأعيرة النارية تنفيذاً لما خططوا له وعقدوا العزم على إتيانه تدفعهم شهوة القتل وإزهاق الأرواح بمحيط مركز شرطة أبشواي وما أن ظفروا بالمجني عليهم حتي بادرو الأول بإطلاق عيار ناري صوبه فأصابه إصابة مباشرة وإنهالوا ضرباً على الثاني بأسلحة بيضاء فأحدثوا بالمجني عليهما الإصابات الموصوفة بتقريري الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهما وكان ذلك تنفيذاً للغرض الإرهابي الذي إبتغوه سلفاً وقد اقترنت تلك الجريمة بجناية الشروع في القتل العمد للمجني عليهم كلاً من عميد / نصر عطيه علي عبد الغني وملازم أول / محمد أكرم محمود صالح وخفير نظامي / حمدي السيد بريك حميده وخفير نظامي / قرني عبد المعز ذكي والمساعد / خميس حميده علي الشال والمساعد / طه شعبان حسانين الأنصاري والعريف / فرج محمد عبد الحميد وأمين الشرطة / خليل عبد الرازق عبد الوهاب وأمين الشرطة / عاطف جمال رياض وأمين الشرطة / أحمد السيد احمد مسعد واحمد سمير عبد الغني وخميس ميزار عبد الكريم ميزار عمداً مع سبق الأصرار والترصد بعد ان بيتوا النية وعقدوا العزم علي قتل رجال الشرطة وأعدوا لهذا الغرض الأسلحة النارية والبيضاء والأدوات التي تستخدم في الإعتداء علي الأشخاص سالفة البيان انفاً وتوجهوا إلي حيث يتواجد المجني عليهم بمحل تواجدهم ومحال مزاولتهم لعملهم الأميري وما أن أبصروهم وظفروا بهم حتي بادروهم بإطلاق الأعيرة النارية صوبهم وإلقاء الحجارة والتعدي عليهم بالأسلحة البيضاء التي يحرزونها فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية وتقارير الطب الشرعي المرفقة قاصدين من ذلك إزهاق أرواحهم إلا أنهم قد خاب أثر جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه وهو قرار المجني عليهم ومداركتهم بالعلاج فإستعرض المتهمين القوة والتلويح بالعنف ضد المجني عليهم السالف ذكرهم سلفاً وكان ذلك بقصد ترويعهم وإلحاق الأذي المادي والمعنوي بهم وفرض السطوة عليهم لحملهم علي الإمتناع عن عمل مشروع وهو الدفاع عن مقر عملهم ( مركز شرطة أبشواي ) وتعطيل تنفيذ القوانين واللوائح ومنع رجال الشرطة من صد الهجوم علي المركز وضبط المتجمهرين وكان من شأن ذلك الفعل إلقاء الرعب في نفس المجني عليهم وتكدير أمنهم وسكينتهم وطمأنينتهم وتعريض حياتهم وسلامتهم للخطر ولإلحاق الضرر بالمرفق العام ( مركز شرطة أبشواي ) حال حمل المتهمين للأسلحة النارية والبيضاء والأدوات التي تستخدم في الأعتداء علي الأشخاص سالفة البيان فضربوا عمداً تلك المرفق المنوه عنه انفاً والذي يعد من قبيل الأملاك العامة ومخصص لمصالح حكومية ( ديوان مركز شرطة أبشواي ) وما يقع في محيطه من منشآت بعد فإقتحمه المتهمين وحطموا كافة محتوياته وتمكنوا بتلك الوسيلة القسرية ( الإكراه ) من سرقة بنادق وأسلحة نارية وأحراز ومحاضر ودفاتر المملوكين لمديرية أمن الفيوم حال كون المتهمين أكثر من شخص حاملين السلاح وأضرموا به النيران وأتلفوا عدد ثلاث مولدات كهربائية وموتير مياه وطلمبات حريق وأدوات صحية وأثاثات وكان ذلك في زمن مياج وفتنة قاصدين من ذلك إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضي تنفيذاً لغرض إرهابي وقد بلغت إجمالي قيمة التلفيات بمركز شرطة أبشواي والمنشآت المحيطة به مبلغ أربعة ملايين ومائتي وعشرون ألف جنيه مصري بعد أن وضع المتهمين وأخرين مجهولون النار عمداً داخل المركز وما يقع في محيطه من منشآت بعد أن قاموا بإيصال مصدر حراري ذو لهب مكشوف بمواد معجلة للإشتعال ( زجاجات مولوتوف ) وقذفوا بها المباني سالفة البيان فأضرمت النيران ملتهمة كافة محتوياتها من دفاتر وسجلات خاصة بمركز إبشواي بعد أن إقتحموا المركز وتركوا بعض تلك السجلات وأتلفوا البعض الأخر بإشتعال النيران بها فإحترقت وكان ذلك بقصد إلحاق ضرر جسيم بإقتصاد البلاد فضلاً عن إستعمال القوة والعنف والتهديد مع موظفين عموميين هم ضباط وأفراد ( مركز شرطة أبشواي ) لحملهم بغير حق علي الإمتناع عن عمل من أعمال وظيفتهم المخول لهم القيام به وهو حفظ الأمن والسكينة العامة والحيلولة دون إقتحام المنشآت العامة والشرطية وضبط المتجمهرين وحائزي الأسلحة النارية والبيضاء وقد بلغ المتهمين مقصدهم بعد أن تمكنوا من إقصاء قوة المركز من ضباط وأفراد عنه حال حملهم للأسلحة النارية والمششخنة والغير مششخنة والأسلحة البيضاء وترتب علي ذلك موت كلاً من الرقيب السري والمجني السالف الإشارة إليهم فتمكن المتهمين وأخرين مجهولين من إحتلال مركز شرطة أبشواي ذلك المبني العام والمخصص للمصالح الحكومية وكان ذلك بالقوة

عضو المحكمة
( )

رئيس المحكمة
( )

التي أتاها المتهمين والأخرين المجهولين اللذين تجمهروا أمامه وحاصروه وتعدوا علي القوة المكلفة بتأمينة وكذا ضباطه وأفراده بإطلاق وابل من الأعيرة النارية صوبهم مما دفع الضباط والأفراد إلي مغادرة مركز الشرطة للنجاة بحياتهم فتمكن المتهمين والأخرين المجهولين بتلك الوسيلة القسرية من إقتحام المركز وسرقة كلاً من المدعو / سعد شحات عبد الله ( خفير نظامي ) والمدعو / قرني عبد المعز ذكي عبد المعبود ( خفير نظامي ) وكذا كافة الأسلحة والذخائر والمنقولات المتواجدة بالمركز وكان ذلك بطريق الإكراه والواقع علي ضباط وأفراد المركز بعد التجمهر حول ديوان المركز والطرق المؤدية والمواجهة له والتعدي علي أفراده من ضباط ودرجات أخري بالضرب بالأسلحة النارية والبيضاء فأحدثوا بهما الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية المرفقة بالأوراق وفي خضم تلك الأحداث وحالة الفوضي والهياج مكن المتهمين السالف ذكرهم وأخرين مجهولين المقبوض عليهم كلاً من المدعو / هشام نبيل عبد المحسن وجمعه حسن شعبان وجال سيد رجب ومحمد محمود سيد عبد الحميد وسيد محمود سعيد وأحمد محمود عبد الله وحسين جرب رمضان وربيع فتاوي ربيع السيد وأحمد محمود حسن من الهرب من سجن مركز شرطة أبشواي بعد أن إقتحموا ديوان المركز واتلفوا باب السجن بإستعمال الأسلحة النارية والأدوات التي كانت في حوزتهم بغرض تمكين المقبوض عليهم من الفرار فضلا عن إتلافهم وأخرون مجهولون عمدا أموالا منقولة لا يمتلكونها سيارات الشرطة أرقام ١٣٢/١٥ ، ٢٣١٤/١٥ والمملوكة لمركز شرطة أبشواي والسيارة رقم ٥٣٧١ جيزة والمملوكة للنقيب / أحمد سمير فأضرموا النيران فيها بواسطة مواد معجلة للإشتعال أوصلوها بمصدر ذو لهب مكشوف ( مولوتوف ) وجعلوا تلك المنقولات غير صالحة للإستعمال مما نتج عنه ضرر مالي تزيد قيمتة عن خمسون جنيهاً و حازوا وأحرزوا بأنفسهم وبواسطة الغير أسلحة نارية – بنادق آلية – مششخنة مما لا يجوز الترخيص بحيازتها أو أحرازها.حازوا أو أحرزوا بأنفسهم وبواسطة الغير أسلحة نارية غير مششخنة – بنادق خرطوش – بغير ترخيص.وحازوا وأحرزوا بأنفسهم وبواسطة الغير ذخائر مما تستعمل علي الأسلحة النارية محل الوصفين السابقين.حازوا وأحرزوا أسلحة بيضاء وأدوات مما تستعمل في الإعتداء علي الأشخاص – عصي ، شوم ، سنج وطوب وحجارة ومولوتوف – بغير مسوغ من الضرورة الحرفية أو الشخصية .وأتلفوا عمدا الدفاتر والسجلات الأصلية من أوراق المصالح الحكومية الخاصة بمركز شرطة أبشواي بأن قاموا بإقتحام المركز ومزقوا بعضها واتلفوا البعض الأخر بأن أوصلوا مصدر حراري ذو لهب مكشوف بالقاء زجاجات المولوتوف عليها فأضرموا النار فيها فأحترقت وترتب علي إتلافها ضرر للغير وقد إقترف المتهمين لسلوكهم المؤثم عن علم بحقيقته وإتجهت إرادتهم إلي إتيانه وإحداث النتيجة المرجوه منه فاكتمل في حقهم بنيان الإتهامات المسندة إليهم بكافة أركانها وشرائطها القانونية فحق إدانتهم عنها عملاً بنص المادة ٢/٣٠٤ وعقابهم بمقتضي التأثيم الوارد بنصوص المواد الواردة بأمر الإحالة .

– وحيث إرتأت الإتهامات المسندة للمتهمين إرتباطاً لا يقبل التجزئة كونها وليد مشروع وغرض إجرامي واحد ومن ثم أعملت المحكمة بشأنها قواعد الإرتباط المنصوص عليها بالمادة ٣٢ عقوبات وقضت بعقوبة واحدة عنها هي عقوبة الجريمة ذات الوصف الأشد .

– حيث أن المحكمة وهي في مجال تقديرها العقاب في حق المتهمين أخذتهم بقسط من الرأفة في حدود ما تسمح به المادة ١٧ من قانون العقوبات .

– وحيث اعملت المحكمة بنص المادة ٥/٩٠ من قانون العقوبات وقضت بالزام المتهمين المذكورين متضامنين مع المتهمين السابق محاكمتهم عدا الصادر قبلهم الحكم بالبراءة بدفع مبلغ وقدره ٤٢٢٠٠٠٠ جنيه فقط اربعه مليون ومائتان وعشرون الف جنيه قيمة ما تم تخريبه بالمنشآت موضوع الدعوى حسب تقدير جهات الاختصاص.

– حيث قررت المحكمة اعمال نص المادة ٣٠ عقوبات والقضاء بمصادرة المبلغ النقدي المضبوط موضوع الدعوى

– وحيث قررت المحكمة إعمال نص المادة ١/٣٠ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن الاسلحة والذخائر وتعديلاته وقضت بمصادرة الاسلحة والذخائر والادوات المضبوطة موضوع الدعوى

-أما بشأن ما دفع به دفاع المتهمين من عدم إختصاص المحكمة ولائياً بنظر الدعوى حيث أن مجال إعمال القرار بقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٨ والواقعة محل الدعوى حدثت بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ فمردودا عليه أن القرار الجمهوري آنف البيان نصت مادته الأولى على إسباغ صفة المنشأة العسكرية على جميع المنشآت العامة والمرافق الحيوية والممتلكات العامة وما في حكمها وكان محل الإعتداء المسند للمتهمين هو مركز شرطة طامية و هو منشأة عامة مخصصة للنفع العام وفضلا عن أن المادة الثانية من ذات القرار قد ألزمت النيابة العامة بإحالة القضايا المتعلقة بهذه الجرائم التى ما زالت متداولة ولم تنتهى أمامها إلى النيابة العسكرية ولما كان من المقرر أن القوانين المعدلة للإختصاص تطبق بأثر فورى شأنها فى ذلك شأن قوانين الإجراءات فإذا عدل القانون من إختصاص محكمة قائمة ينقل بحث ما كانت مختصة بنظره من القضايا طبقاً للقانون القديم إلى محكمة أو جهة قضائية أخرى فإن هذه الجهة الأخيرة تصبح مختصة ولا يكون للمحكمة التى عدل إختصاصها عمل بعد نفاذ القانون الجديد ولو كانت الدعوى قد رفعت إليها بالفعل طالما أنها لم تنتهى بحكم بات ومن ثم يكون إحالة الدعوى من النيابة العامة التى لم تكن قد انتهت من التحقيق فى ملابسات الدعوى حتى إحالتها إلى النيابة العسكرية التى أحالتها بدورها للمحكمة العسكرية المختصة وذلك يصادف صحيح القانون طبقا لما ورد بنص القرار بقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ وبذلك يعد إتصال المحكمة بالدعوى قد وافق صحيح القانون ولا يعد الإحالة

للمحكمة ومثول المتهمين أمامها تطبيق للقانون بأثر رجعي إذ أن القرار بقانون لم يقرر عقوبات أو جرائم وإنما كان تعديل لإختصاص الجهات القضائية ويعد الدفع على غير سند .

– أما بشأن ما أثارة دفاع المتهمين من دفع قوامه تعديل القيد والوصف بإستبعاد المواد ٨٦، والمادة ٩٥ ، ٩٦ ، ١٤٢ ، ١٥١ ، ١٥٢ من قانون العقوبات وكذا اعمال بنص المادة ١١ أج فمردود عليه بأن المحكمة قد محصت الدعوى وأحاطت بظروفها وبالإتهامات المسندة للمتهمين وإطمأنت إلى إنطباق الأفعال المادية التى أتاها المتهمين على الجرائم المعالين بها من النيابة بعد أن أستبقت عليها سلطة الإتهام القيود والأوصاف الصحيحة ولا مجال لاعمال اى مواد خلاف ذلك الأمر الذى يتعين معه طرح هذا الدفع جانبا .

– أسام بشأن ما أثارة دفاع المتهمين من بطلان تحريات السيد / محمد عبد الغفار الضابط بقطاع الأمن الوطني وكذا تحريات الرائد / حسن أبو طالب وتحريات الرائد / أحمد عبد المعز وتحريات / محمد حافظ الحسيولي فمردوداً عليه أن المحكمة لم ترى ثمة بطلان قد شاب تلك التحريات التي أجريت بشأن الواقعة موضوع الدعوي فلا أساس لإعدامها أو بطلانها كما إدعي الدفاع بل أن المحكمة قد وجدت أن تلك التحريات قد بنيت علي أساس قانوني صحيح ولم يشوبها شائبة تبطلها فطالت منها إدانة المتهمين جميعاً ظاهرة واضحة لا تخفيها شئ وخاصة أن ما سطر بها جاء مطابقاً لما حوته أوراق الدعوي ومتفقاً مع الواقعة التي سردتها باقي الأدلة وخاصة شهود الأثبات التي إستمعت إليهم المحكمة فسيغ كل ذلك الطمأنينة علي قلب المحكمة إذا ما جعلت من هذه القرينة أساساً قوياً بإدانة المتهمين مع باقي أدلة الدعوي سالفة البيان ومن ثم أضحت قالة الدفاع في هذا الشان خاوية لا تجد في الأوراق ما يعضدها . الأمر الذي يتعين معه طرحها جانبا وعدم التعويل عليها .

– – أما بشأن ما أثارة دفاع المتهمين بالصور والفيديوهات التي إعتمدت عليها تحريات المباحث لعدم معرفة ساعتها وتاريخها وأنها خلت من المتهمين تماماً وعدم تحديد البعد المكاني للصور والفيديوهات ولإقرار رئيس المباحث أنه حصل عليها من الأهالي فمردوداً عليه بأن المحكمة قد إطمأنت إلي ما حوته تلك الصور والفيديوهات بعدما قامت المعامل التابعة لإدارة الأدلة الجنائية من المطابقة بين المتهمين وتلك الصور والفيديوهات وتأكدت من أن ذات الصور وتلك الفيديوهات قد إلتقطت للمتهمين حال تجمهرهم أمام مركز الشرطة وقامت المحكمة بإستبعاد الصور والفيديوهات التي لم تتطابق مع أشخاص المتهمين فجاءت تلك القرينة معززة لباقي الأدلة التي إستندت إليها المحكمة في إدانة المتهمين الأمر الذي تطرح معه المحكمة ذلك الدفع ولم تعول عليه .

– أما بشأن ما أثارة دفاع المتهمين من دفع قوامه بطلان الضبط والإحضار الصادر للمتهمين لإبتنائة علي تحريات باطلة فمردوداً عليه أن المحكمة لم ترى ثمة بطلان قد شاب تلك التحريات التي أجريت بشأن الواقعة موضوع الدعوي فلا أساس لإعدامها أو بطلانها كما إدعي الدفاع بل أن المحكمة قد وجدت أن تلك التحريات قد بنيت علي أساس قانوني صحيح ولم يشوبها شائبة تبطلها فطالت منها إدانة المتهمين جميعاً ظاهرة واضحة لا تخفيها شئ وخاصة أن ما سطر بها جاء مطابقاً لما حوته أوراق الدعوي لذا تطرح المحكمة ذلك الدفع ولا تعول عليه .

– أما بشأن ما أثارة دفاع المتهمين من دفع قوامه شيوع الإتهام فمردوداً عليه بأن المحكمة قد محصت الدعوي عن بصر وبصيرة وألمت بكافة ماديتها وما حوته أوراقها ووقر في عقيدتها الدور الذي أتاه كل متهم بالنسبه للجريمة المسندة إليه ومن ثم أدانته المحكمة علي ما إقترفه من جرم دون لبس بينه وبين ما أتاه غيره من المتهمين لذا تلتفت المحكمة عن ذلك الدفع ولم تعول عليه .

– أما بشأن ما أثارة دفاع المتهمين من دفع قوامه إنتفاء صلة المتهمين بالإتهامات الواردة بقرار الإحالة فمردوداً عليه بأن المحكمة بعد تمحيصها للدعوي قد إطمأنت عقيدتها لإدانة بعض المتهمين واللذين تواقر في حقهم أدلة ثبوت يقينيه لم يكتنفها الغموض أو الشك فإنتهت المحكمة إلي إدانتهم أما بالنسبه لباقي المتهمين اللذين لا يتواقر في حقهم أدلة ثبوت قاطعة أو توافرت لهم أدلة ولكن يشوبها الشك والتخمين فقضت المحكمة ببراءتهم لذا تلتفت المحكمة عن ذلك الدفع ولم تعول عليه .

– – أما بشأن ما أثارة دفاع المتهمين من دفع قوامه إنعدام الدليل لعدم وجود صورة فوتغرافية للمتهم وعدم وجود تقرير صادر من جهة فنية يدين المتهم فمردوداً عليه بأن المحكمة لها مطلق الحرية في وزن الدليل ما دامت قد إستخلصت إدانة المتهم من أدلة سائغة لها أصلها الثابت بالأوراق ومادبات الدعوي ولو علي سبيل الفرض الجدلي لم يكن للمتهم صورة فوتغرافية أو لم يصدر له تقرير من جهة فنية فمادامت المحكمة قد قضت بإدانته فلابد أنها إطمأنت إلي أدلة ثابتة بالأوراق قاطعة وجازمة علي إدانة المتهم غير تلك الأدلة التي قال بقا الدفاع من صور فوتغرافية وتقارير فنية الأمر الذي طرحت معه المحكمة هذا الدفع جانباً ولم تعول عليه .

– – أما بشأن ما أثارة دفاع المتهمين من دفع قوامه بطلان القبض لعدم وجود المتهم في حالة التلبس وسقوط إذن النيابة العامة بضبط وإحضار المتهمين لإبتنائه على تحريات باطلة فمردوداً عليه بأن الدعوى قد بنيت علي تحريات جدية إطمأنت إليها سلطة التحقيق فأصدرت أمراً بالقبض والتفتيش المتهمين المسطر عنهم التحريات الجدية ولم تثار حالة التلبس في الاوراق من قريبه أو بعيد ولم يتم ضبط وإحضار المتهم بعد سقوط

القرار بضبطه وإحضاره وأنما جاء القبض عليه بناءا عن تحريات جدية واطمأنت المحكمة الى صحتها وسلامتها وانها جاءت تصديقاً لمن اجراها لذا تلتفت المحكمة عن ذلك الدفع ولا تعول عليه لإبتنائه علي غير ذي سند من الواقع أو القانون .

-- اما بشأن ما أثارة دفاع المتهمين من دفع قوامه تضارب وتناقض وعدم جدية ودقة التحريات فمردوداً عليه أن المحكمة لم ترى ثمة بطلان قد شاب تلك التحريات التي أجريت بشأن الواقعة موضوع الدعوي فلا أساس لإنعدامها أو بطلانها كما إدعى الدفاع بل أن المحكمة قد وجدت أن تلك التحريات قد بنيت علي أساس قانوني صحيح ولم يشوبها شائبة تبطلها فسلمت منها إدانة المتهمين جميعاً ظاهرة واضحة لا تخفيها شئ وخاصة أن ما سطر بها جاء مطابقاً لما حوته أوراق الدعوي ومتفقا مع الواقعة التي سردتها باقي الأدلة وخاصة شهود الأثبات التي إستمعت إليهم المحكمة فسيغ كل ذلك الطمأنينة علي قلب المحكمة إذا ما جعلت من هذه القرينة أساساً قويا بإدانة المتهمين مع باقي أدلة الدعوي سالفة البيان ومن ثم أضحت قالة الدفاع في هذا الشأن خاوية لا تجد في الأوراق ما يعضدها . الأمر الذي يتعين معه طرحها جانباً وعدم التعويل عليها .

- - وحيث بشأن ما أثارة الدفاع من دفع قوامه تناقض أقوال شهود الواقعة فمردوداً عليه بأن التناقض في أقوال الشهود – بفرض حدوثه – لا ينال من تلك الأقوال ما دامت المحكمة قد إستخلصت الحقيقه من أقوالهم إستخلاصاً سائغاً لا تناقض فيه ولاسيما وأن المتهمين جميعاً قد تواجدوا بمسرح الجريمة حال إرتكابهم لواقعة الدعوي وإجتمعت أقوال الشهود علي إرتكابهم لتلك الجرائم ولاسيما وأنه من المقرر أن للمحكمة أن تزن أقوال الشهود وتقدرها التقدير الذي تطمئن إليه وإلي كفايتها كدليل بغير معقب مما حدا بالمحكمة إلي الإطمئنان إلي تلك الأقوال لذا فقد طرحت المحكمة هذا الدفع ولم تعول عليه .

-- أما بشأن ما أثارة دفاع المتهمين من دفع قوامه تناقض الدليل القولي مع الدليل الفني فمردود عليه أنه لما كان من المقرر أنه يكفى أن يكون الدليل القولى كما أخذت به المحكمة غير متناقض مع الدليل الفنى تناقضاً يستعصى على الملاءه والتوفيق وأن تقدير آراء الخبراء والفصل فيما يوجه إلى تقاريرهم من مطاعن مرجعه لمحكمة الموضوع التى لها تقدير القوة التليلية فلها مطلق الحرية فى الأخذ من التقرير ما تطمئن إليه والإلتفات عما حداه ولا يقبل مصادرة المحكمة فى هذا التقدير ويكون منعى الدفاع فى هذا الشأن غير سليم ولا يعدو الدفع إلا ان يكون محاولة لتجريح أدلة الدعوى على وجه معين لمناقضه الصورة التى إرتسمت فى وجدان المحكمة .

-- أما بشأن ما أثارة دفاع المتهمين من دفع قوامه عدم الإعتداد بالصور والفيديوهات التي إعتمدت عليها تحريات المباحث لعدم معرفة ساعتها وتاريخها وأنها خلت من المتهمين تماماً وعدم تحديد البعد المكاني للصور والفيودبوهات وإقرار رئيس المباحث أنه حصل عليها من الأهالي دون تصريح من النيابة فمردودا عليها بأن المحكمة قد إطمأنت إلي ما حوته تلك الصور والفيديوهات التي أخذت للمتهمين بمسرح الأحداث فقامت النيابة العامة بعرضها علي معامل إدارة الأدلة الجنائية التي قامت بمطابقتها مع أشخاص المتهمين فقامت بإجراء كافة القياسات العلمية اللازمه للتأكد من ذلك التطابق فجاءت تلك الصور والفيوديوهات قرينة علي المتهمين بما حوته إطمأنت المحكمة لها بعد ما تم التأكد من سلامتها لذا تلتفت المحكمة لهذا الدفع ولم تعول عليه .

- أما بشأن ما نعاه دفاع المتهمين من دفع قوامه إنتفاء نية القتل في حق المتهمين فمردوداً عليه أن المحكمة قد إطمأنت إلي توافر تلك النية لدي المتهمين بعد ما إتفقوا فيما بينهم علي قتل أيا من أفراد الشرطة وتخمرت فكرة الجريمة في عقولهم وعقدوا العزم علي إتيانها فترصدوا للمتهمين بمحل عملهم عاقدين العزم علي قتل من تتلفر يديهم به من أفراد الشرطة وتحقق لهم ما أرادو بوقاة المجني عليهم وشروعهم في قتل باقي المصابين ولكن تم تداركهم بالعلاج الأمر الذي إطمأنت معه المحكمة إلي توافر نية المتهمين المتجمهرين أمام مركز شرطة إمبابة لقتل أياً من أفراد الشرطة بعد ما أطلقوا عليهم وابلاً من الذخيرة من الأسلحة المششخنة والغير مششخنة التي كانت بحوزتهم لذا تلتفت المحكمة عن ذلك الدفع ولم تعول عليه

- أما بشأن ما دفع به دفاع المتهم السابع من عدم مواجهة المتهم بالفيديو الذى ظهر به صورته اثناء الاحداث فمردودا عليه بأن المحكمة قامت باطلاع المتهم ودفاعه على تقرير تفريغ الاسطوانه المدمجة التى ظهر بها المتهم وكذا الصورة الفوتوغرافيه التى طبعت بناءا على محتوى ذلك الفيديو وهو ما اقر به دفاع المتهم من ان الصورة التى عرضت عليه كانت غير نقية فهو بذلك يقر بأن قضاء الحكم قد قام بعرض الصورة التى ارفقت بالاوراق ونسبت للمتهم محل دفاعه ومن ثم فقد طرحت المحكمة هذا الدفع جانبا ولم تعول عليه .

- وحيث قد محصت المحكمة الدعوى عن بصر وبصيرة وألمت بكافة ماديانتها وما حوته أوراقها ووازنت بين أدلة النفي وعناصر الإثبات فخالج الشك والتشكيك وجدان المحكمة في صحة نسبة الإتهامات الى المتهمين العاشر / محمد عجمى محمد السيد والثانى عشر / عبد الله عبد الحميد عبد الله عبد الحميد والرابع عشر / شريف احمد محمود احمد واضطراب ضميرها إزاء ما حوته أوراق الدعوى من ضعف ووهن لا يقوى على إقامة دليلاً واحداً تقتنع به المحكمة لارساء حكم بالادانة التي ترى المحكمة أنها قاصرة عن حد الكفاية لبلوغ ما قصد اليه في هذا المقام قبل أي من المتهمين نظير ما نسب اليهم بقرار الإتهام وهو مالم يبعث الطمأنينة داخل عقيدة المحكمة لصحة ما نسب اليهم بارتكاب الواقعة واعمالا لما استقر عليه القضاء من ان الاحكام الجنائية تبنى على الجزم واليقين وليس الشك والتخمين . ومن ثم فلا مناص من القضاء ببراءة المتهمين العاشر / محمد

عجمى محمد السيد والثانى عشر / عبد الله عبد الحميد عبد الله عبد الحميد والرابع عشر / شريف احمد محمود احمد من الإتهامات المنسوبة إليهم عملا بنص المادة ٤/٣٠١ من قانون الاجراءات الجنائية .

نفذت المحاكمة

الحكم

باسم الشعب

بعد الاطلاع على مواد الاتهام والمواد :- ٣٠٤ أ.ج ، ١٧، ٣٠ ، ٣٢ ، ٩٠/٥عقوبات ، ٣٠ /١من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن الاسلحة والذخائر وتعديلاته ، ٧٥ من قانون القضاء العسكري رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته وقرار بالقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ .

وبعد المداولة قانونا :-

- حكمت المحكمة اولا:- حضوريا بمعاقبة كلا من المتهمين الاول / محمد محمود فرج عطوة وشهرته (حموه) والثانى / عمرو محمود احمد مجاهد والثالث / مصطفى فريد خليل محمد والرابع / عبد الله بدوى جاد عبد اللطيف والخامس/ عمر عيد صديق نصر والسادس/ احمد عبد الحميد محمود على نصار والسابع / محمد حنفى طه احمد والثامن / وليد احمد السيد عبد ربه والتاسع / وصفى عثمان رياض والحادى عشر / محمد هلال شعبان عبد الفتاح الشاويش والثالث عشر / السيد السيد غانم بالسجن المشدد لمدة خمسة عشرة عاما مع إلزام المتهمين المذكورين متضامنين مع المتهمين السابق محاكمتهم عدا المتهمين الصادر قبلهم الحكم بالبراءة بدفع مبلغ و قدره ٤٢٢٠٠٠٠ جنيه أربعة مليون ومائتان و عشرون ألف جنيه مصرى قيمة ما تم تخريبه من منشآت موضوع الدعوى حسب تقدير جهات الاختصاص مع مصادرة الأسلحة و الذخائر و الأدوات و المبالغ النقدية المضبوطين موضوع الدعوى

ثانيا: حضوريا ببراءة كلا من المتهمين العاشر / محمد عجمى محمد السيد والثانى عشر / عبد الله عبد الحميد عبد الله عبد الحميد والرابع عشر / شريف احمد محمود احمد مما نسب اليهم بقرار الاتهام.

وقدرت المحكمة مبلغ ألف جنيه لكلا من الدفاع المنتدب عن المتهمين الخامس والحادى عشر والرابع عشر كأتعاب محاماه .

- صدر هذا الحكم وتلى علنا بالجلسة المنعقدة بجهة المحكمة العسكرية بالجبل الاحمر اليوم الثلاثاء الموافق السادس من شهر ديسمبر لعام الفين وستة عشر ميلاديا .

التوقيع ( )

مقدم / ايمن احمد مصطفى

عضو المحكمة العسكرية للجنايات د/٤

التوقيع ( )

عقيد/ عصام عبد المجيد عاشور

رئيس المحكمة العسكرية للجنايات د/٤